المكتبة الأزهرية

مخطوطة

التذهيب في شرح التهذيب

المؤلف

عبيدالله بن فضل الله (الخبيصي)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

التحبيب على التعذيب

وقف لله تعالى بزوايا المغاربة

٢٤٧٧
٩٦٠٧٦

العن جابر هي فواتح الحساب ... هو الاصل ... المراد بها الكتب ... ما تشتمل عليه

ثم معنى نطق او سطه وصوافر

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

ان احق ما يتزين بنشره منطق الفاضل والعاطر ويتوشح بذكره صدور الكتب والرجات حمد الله جل جلاله على الآية المزهرة الرياض وشكره عم نواله على نعمايه المترعة الحياض الذي شرف نوع الانسان بحلية الادراك وزينة الافهام وخصه بادراك جواهر المعاني في جواهر الالفاظ على شرك الانتظام ثم الصلاة والسلام على المميز من بين الرسل عليهم الصلاة والسلام بفضل نسخ الشرايع والاحكام وعموم الرسالة الى كافة الانام محمد المبعوث لاتمام مكارم الكرام الذي اوتي جوامع الكلام الكاهرة البيان واوحي اليه بدايع الحكم الباهرة البرهان صلى الله عليه وعلى اله واصحابه المجبولين على الاتباع والتصديق المسعودين في مناهج الصدق على التحقيق وبعد فيقول العبد الفقير الى الله تعالى الغني عبيد الله بن فضل الله الخبيصي فتح له السعادة ورزقه الحسنى وزيادة لما رايت المختصر الموسوم بالتهذيب المنسوب الى افضل المحققين واكمل المتاخرين جامع البيان والمعاني سعد الملة والدين مسعود التفتازاني سقى الله ثراه وجعل الجنة مثواه كتابا مشتملا على اكثر مسايل الرسالة الشمسية في تمهيد القواعد المنطقية وكان المحصلون بصدد فهم مسايله الصعبة في الاضطراب والاضطرار لغاية ايجاز العبارة ونهاية الاختصار شرحته شرحا يبين معضلاته ويفسر مشكلاته خاليا عن التطويل والاكثار الذي يؤدي الى الاملال والاضجار موشحا بدعاء من ايده الله تعالى بالنفس القدسية والفضايل الانسانية وشرف اوايل السلطنة بحضرته الشماء واتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء ووفقه لتشييد قواعد الدين ورفع معالم المعالي لاهل اليقين وخصه باللطف العميم والخلق العظيم بحيث يشار اليه ما هذا بشر ان هذا الا ملك كريم وهو المولى السلطان الاعظم الخاقان الاعدل الاكرم ناصب رايات العدل والانصاف قامع اثار

الظلم والاعتساف محيي اثار السنة النبوية منفذ احكام الملة المصطفوية هو الذي يحفظ الدين بالسيف والسنان وينصره بالحجة والبرهان تلالات على صفحات الايام اثار معدلته وسلطانه وتجللت على وجنات الانام انوار مكرمته واحسانه السلطان المطاع للمطيع للشرع الشريف غياث الحق والسلطنة والدنيا والدين عبد اللطيف خلد الله ملكه وسلطانه واعلى كلمته وشانه وانصر جيشه واعوانه في دولة دايمة وسلطنة قايمة ومجد منيع وشان رفيع وسميته بالتذهيب في شرح التهذيب راجيا من الله تعالى ان يكتسي من ملابس قبوله بحلية الاقبال ويتحلى من ملابس نظره بزينة العز والجمال انه ولي التوفيق وبتحقيق الامنية حقيق وها انا اشرع في المقصود بعون الملك المعبود فاقول قد جرت عادة اصحاب التصانيف بان يذكروا قبل الشروع في المقصود بعضا من الكلام ويسمونه مقدمة الشروع في العلم كتعريفه وبيان الحاجة اليه وموضوعه جريا على ذلك صدر المصنف المختصر بها فقال بعد الفراغ من الخطبة مقدمة اي هذه مقدمة وهي بكسر الدال ماخوذة من قدم لازما بمعنى تقدم ومنها مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منه وقيل من قدم متعديا بالاضافة الى الامور المشتملة عليها المقدمة تجعل الشارع ذا بصيرة وبانها تقدمه على اقرانه وفيه تكلف وقيل هي بفتح الدال اسم مفعول من المتعدي وان هذه المباحث جعلت مقدمة على غيرها وفيه ايهام خلاف المقصود لتاديه فتح الدال الى ان تقدم هذه المباحث بجعل جاعل لا بالاستحقاق الذاتي وخلاف المقصود والمراد بالمقدمة هاهنا ما يتوقف الشروع في مسايل العلم عليه وهي مشتملة على بيان الحاجة الى المنطق وتعريفه وموضوعه وستعرف وجه توقف الشروع على كل واحد من هذه الامور في موضعه ولما كان بيان الحاجة المستلزم الى تعريف المنطق موقوفا على تقسيم العلم الى قسميه شرع في التقسيم فقال العلم وهو الادراك مطلقا ان كان اذعانا للنسبة فتصديق ومعنى الاذعان للنسبة ادراكها على وجه يطلق عليه اسم التسليم والقبول والادراك على الوجه المذكور يسمى حكما

الشرح هو الراجحة الطيبة

بنحسن وتزين

قوله جل جلاله اعظمت عظمته

قوله المترعة اي الممتلية

النوال العطا

الباهرة الغالبة

الاخلال

قوله جوامع الكلم اي الكلمات الجوامع للمعاني الكثيرة مع الوضوح والمراد بالكلم الجمل المفيدة

الاوكه السرير

الشما العظما

المرتفعه

الخفقان الاسبح البرك

الظلم

بمرجع ... شرح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالتصديق على تعريفه هو الحكم بفك كما هو مذهب الحكماء يكون
بسيطا لكن يشترك في وجوه ثلاث تصورات تصور المحكوم عليه
وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية وانما قلنا الادراك
على الوجه المخصوص هو الحكم لان العلم على ما ذكره الجمهور هو ادراك
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ولشك ان ما ذكرناه النسبة
الايجابية على وجه يطلق عليه اسم التسليم وفعل ادراك انها واقعة
او ليست بواقعة وكذا ما ذكرناه النسبة السالبة على الوجه المخصوص
فعل ادراك انها ليست بواقعة ولما كان تحمل ما ذكرناه الفهم راجعا
الى الادراك عبر عنه المصنف بالادراك اختصارا في العبارة واثباتا
للفرق بين ادراك النسبة الذي هو من قبيل التصورات وبين ادراك ان
النسبة الخ هو من قبيل التصديق بالوقوع او اللاوقوع فاذا ادراك
النسبة على وجه يطلق عليه اسم التسليم وادراك النسبة على
الوجه المخصوص متغايران بسائر الجملة الخبرية المشكوكة
جاز المغايرة هنا بالنظر مبلغ الوضع لوجوه ادراك النسبة بهذا
كون الادراك هنا اعم من الشك في النسبة بترجيح بين وقوعها واللاوقوعها
فيكون حمل الادراك النسبة فقط لكن لم يحمل الادراك على العبارة واثباتا
مناخرة المصنف بين التصديق مركب والحكم اما الادراك او جاعل
جاز كان الادراك اما التصديق فمركب من تصورات اربعة تصور المحكوم
عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي هو
الحكم وانما وقع التصور موضوعا بالحكم ومضافا الى سائر الاجزاء
لان تصور المحكوم به وتصور النسبة عليه ليس بعينه هو المحكوم
عليه وكذا تصور المحكوم به وتصور النسبة واما الادراك الذي حمل
لما بكي تصور المحكوم به والنسبة جهو غير الحكم فلذا جعل الحكم
صفة له فقيل التصور الذي هو الحكم ثم اذا حمل هذا الادراك حمل
التصديق ولم يتوقف على تصور ذلك الادراك وان جاز فعلا والفعل
مغاير للادراك اذ الادراك انفعال والفعل بغايره فصحيح بكون التصديق
مركبا من التصورات الثلاثة والحكم والمركب غير المركب
تصور الان التصور قسم من الادراك وانتفاء القسم يوجب انتفاء الاسم
والا اي وان لم يكن العلم اذ عانا النسبة فتصور ويقابله التصور الساذج
ما ادراك كل واحد من المحكوم عليه وبه فقط تصور وكذا ادراكهما معا

الفعل هو فعل
الفاعل على الشعبة
مثلا والاثر الحاصل
من فعل هو الانفعال
والانفعال اثر الفعل

بالنسبة

المراد عنها هو من الذات
الادراك كتصور المحكوم
والمحكوم عليه والنسبة
الذهنية ادراك
والمجموع التصديق

بالنسبة او مع نسبة اما تفيد بها كالحيوان الناطق وغلام زيد واما
تامة غير خبرية كاضرب او خبرية مشكوكة مثل كل ذاك من التصورات
الساذجة لكن الحكم اذا عدت النسبة فيه مثل فك التصور مفهوم على
التصديق كما قلنا فلم اخره وضعا فلت ان عنيت بتغاير التصور
على التصديق ان ذاتا متغايرة على التصديق فمسلم لكنه غير
مجيب لان تغاير التصديق هنا التعريف والتعريف ليس بحسب الذات
بل بحسب المفهوم وان عنيت به ان مفهوما منهما على مفهوم التصديق
ممنوع لان المفهوم التصديق ومفهوم التصديق وقوع به وعدم التصور
عدمية وتصور الوقوع سابق على الحكم بما خر التصور والتعريف
لانه بحسب المفهوم وقوع والاقسام والاحكام لانه بحسب
الذات لا يقال النسبة كما تطلق على النسبة الحكمية كذلك
تطلق على النسبة الوصفية والاضافية فتكون من الالفاظ المشتركة
وهي لا تستعمل في التعريفات لانا نقول المشهور الكثير الاستعمال
هو الاول على ان الاخذ ان لا يتصور الا النسبة الحكمية بالقرينة
جائزة لاستعماله **وينقسم** اي التصور والتصديق **بالضرورة**
اي بحسب الضرورة **الى الضروري** وهو الذي لا يتوقف حصولها
على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بان الكل
والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان **و الى الاكتسابي بالنظر** وهو
ما بخلاف الضرورة كتصور العقل والانسان والتصديق بان العالم
حادث وانما كان تقسيم التصور والتصديق الى الضروري والكسبي
ضروريا لانهما لو لم ينقسما اليهما لكان الجميع اما بديهيا او كسبيا
والتالي باطل فسميه وكذلك المقدم اما الملازمة فظاهرة واما
بطلان القسم الاول والثاني فلحتياجهما بعض التصورات والتصديقات
الى الكسب ونظر كما مر واما بطلان القسم الثالث منه فلبديهية
بعض التصورات وبعض التصديقات كما مر **وهو** اي الاكتسابي
بالنظر **ملاحظة المعلوم لتحصيل المجهول** كملاحظة الحيوان
والناطق من المعلوم بين لتحصيل الانسان المجهول وكملاحظة المغايرة بين
المعلومين لتحصيل النتيجة المجهولة والمراد بالمعلوم اعم من
المعلوم بالفعل او بالقوة بمعنى صيرورة الشيء بالفعل
ويقع بعبه اي بعد ذلك الاكتساب **الخطأ** لان الفكر ليس بصواب

والقرينة هو الاول
ولفظة الضرورة الاولى
مضافان الاقسام الوقسمين
ضروريين يعني
واما لفظة الضرورة
الثانية هو القسم
البديهي التصور والتصديق

وايضا كيف وفيه بنافر العقلاء بعضهم بعضا بل الانسان الواحد بنافر
نفسه فاحتجنا الى فنون عاصم عن الخطاء فيه لكن اكتساب
التصديقات من الضروريات وذلك القانون هو المنطق فعلم ان موضوعه
ان الناس في شيء يحتاجون اليه المنطق وذلك كبيان الحاجة المسلم
لتعريف العلم برسمه اي بعلم من بيان الحاجة غاية العلم والتعريف
بالغاية رسم وقد اخرج المصنف التعريف ببيان الحاجة كما سيجيء
والحاصل ان العلم اما تصور ساذج او تصديق وكل واحد من التصور
والتصديق ينقسم بحسب الضرورة الى الضروري والكسبي
يستفاد من الضروري بتعريف الاكتساب وقع بقوله ايضا اكتساب الخطاء
لان الفكر كما يصير بصواب ايضا ما احتيج اليه فنون يعصم عنه
وهو المنطق هذا تعريف المنطق المندرج في بيان الحاجة
وانما كان المنطق قانونا لان مسايله قوانين كلية منطبقة على
جزييات كما ان علم ان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزيية
علم ان كل انسان حيوان فبعكس الى بعض الحيوان انسان وهذا
نظاير ما قالت المنطق نفسه كيف يعاصم عن الخطاء بل العاصم
مراعاته وكيف يخلف العاصم عليه قلت هذا الكلام مجازي
وفيه من التاكيد والمبالغة ما لا يخفى وانما كان الشروع في مسايل
هذا العلم موقوفا على بيان الحاجة لان الشارع في العلم لولم يعلم
الغرض من العلم لكان كلفه عبثا وعلى تعريف العلم لانه
لولم يتصور ذلك العلم او لم يكن على بصيرة في طلبه وانما
تصورة برسمه حصل له العلم الاجمالي بمسايل ذلك العلم
حتى ان كل مسيلة من تلك العلم ترجع عليه علم انها منه ولما
فرغ من بيان الحاجة المنتسافي الى تعريف العلم برسمه شرع
في بيان موضوع العلم فقال وموضوعه اي موضوع كالعلم المنطق
المعلوم التصوري كالحيوان والناطق مثلا والمعلوم التصديقي
كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث مثلا اي موضوع المنطق
هذان المعلومان لا مطلقا بل من حيث ان ذلك المعلوم التصوري
يوصل الى مطلوب تصوري وكالانسان مثلا فيسمى ذلك الموصل
الى المطلوب التصوري معرفا وقولنا شارحا او من حيث ان ذلك
المعلوم التصديقي يوصل الى مطلوب تصديقي كقولنا العالم

حادث مثلا فيسمى ذلك الموصل الى المطلوب التصديقي حجة
وحيثما فاعلم ان الصحيح ان الجزء الموصل الى التصوري
والتصديقي انما كان المعلوم التصوري والتصديقي بقيد موضوع المنطق
لانه يبحث عن اعراضهما الذاتية وما يبحث في العلم عن اعراضه
الذاتية وهو موضوع العلم وانما قلنا انه يبحث في المنطق عن
الاعراض الذاتية المعلوم التصوري والتصديقي لان المنطق في بحث
عنهما من حيث الايصال الى مجهول تصوري او تصديقي كما مر وذلك
الحيثية عارضة للمعلومين المذكورين وبهذا توقف الشروع على
موضوع العلم ان العلوم لا تتميز ذاتها تتميز لاتمايز الموضوعات
فان علم اللغة مثلا انما امتاز عن علم او صول اللغة لان موضوع كل منهما
متمايزان فموضوع اللغة اعيان الملفوظين ان الجزئيه يبحث عنها
من حيث الحل والحرمة والصحة والفساد وموضوع الاصول الادلة
السمعية فان الاصولي يبحث عنها من حيث استنباط الاحكام
الشرعية منها فلو لم يعلم الشارع ان موضوع العلم اي شيء وهو
لم يتميز العلم المعلوم عنه كما ذاته تميز ولم يحز له في كلبه
ذاته بصيرة فصل في تعريف الجزء الذي هو القول الشارح
وهو حقيق بالنفع بيعد الفراغ من المقدمة لان معرفة
المنطقي في معظم الموضوع في توقف اجادة المعاني واستجاد تلك
على الالفاظ وكون الالفاظ منظورا فيها من حيث انها تدل على المعاني
علم ان مقصود الكلام في الحد الاتم فقال آلة اللفظ على تمام ما
وضع اللفظ له مطابقة لتطابق اللفظ والمعنى فان الالة
الانسان على الحيوان الناطق فالحد الة كون الشيء بحالة يلزم من
العلم به العلم بشيء آخر والوضع جعل الشيء بازاء شيء
آخر بحيث اذا اطلق الاول فهم الثاني وهي الالة على جزئه
اي جزء المعنى الموضوع له تضمن لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع
له كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق وهي الالة على خارجه
عن المعنى الموضوع له التزام لكون الخارج لازما للمعنى الموضوع
له كدلالة الانسان على قابل صنعة الكتابة فان القابلية الصرفة
خارجة عن المعنى الموضوع له لكنها لازمة له فدلالة اللفظ في كلتا
الصورتين عليه بحسب ان القابلية المذكورة لا تصلح مثالا الا صحيح لان الالتزام

لذاته او
جزوه او
مساويه

م المنطقي
ح

اي لا يلزم من تصور معنى الانسان تصور ما على ما لا يخفى ومن ان
يجاب عنه بان اللزوم بين الانسان والقابلية المخصوصة هو اللزوم البين
بالمعنى الاعم وهو ان لا يكون تصور الملزوم فقط تاما في جزم العقل
باللزوم بين الملزوم واللازم بل لا بد معه من تصور هما حتى يحصل جزم
العقل باللزوم بينهما واللزوم بهذا المعنى بين المعنى الموضوع له اللفظ
وبين القابلية المخصوصة ظاهر لانه يشترط فيه بهذا المعنى تصور
الانسان والقابلية المخصوصة لا يتوقف في اللزوم بينهما واعلم ان
هذا الجواب حسن لانه يوجب اعتبار اللزوم بالمعنى الاعم في
الدلالة الالتزامية لكنه مختلف فيه بل المحققون على ان هذا
اللزوم غير معتبر والمعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وفي
الجواب بكفي فيه تصور الملزوم فقط في جزم العقل باللزوم والجواب
ان هذا سؤال وجيه لانه شيء وهذا البحث وان كان منافشة في المثال
وهو ليس بجواب الكتاب اي يكفي في التمثيل الغير مرضي سواء كان
الواقع او لا لكن غرضنا من ايراد التنبيه على ان المعتبر في الدلالة
الالتزامية اي كون اللزوم بين الدلالة الالتزامية لما كانت في الدلالة
على الخارج واللفظ لا يدل على الخارج الا لزم ان يكون بين اللفظ
موضوع للمعنى الاعم معان غير متناهية وهو باطل فلا يدل الدلالة
على الخارج من شرط اشار اليه بقوله **ولا بد** في الدلالة الالتزامية
من اللزوم بين مسمى اللفظ والخارج اما **عقلا** كاللزوم بين
الانسان والقابلية فانه بحسب العقل لا يشترك اللزوم الخارجي
لانه لو كان شرطا لم تتحقق الدلالة الالتزامية وليس كذلك
فان العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر عما من شانه
ان يكون بصيرا مع ان البصر لازم للعمى والحكم في المانع
بينهما في الخارج **او عرفا** كاللزوم بين البيت والنعت فانه بحسب
العرف لا بالعقل لتحقق التخلف واعلم ان اعتبار اللزوم العرفي
خروج عن الفن فان اللزوم المعتبر عند المحققين هو اللزوم البين
بالمعنى الاخص عقلا وعرفا وليس اللزوم البين بالمعنى الاعم معتبرا
وخلافا عن اللزوم العرفي بحسب اعتبار اللزوم العرفي عند علماء المعاني
بمكان لم تتعرض واجع فيه بحثا في بحث الدلالات الثلاث شرعي
بيان التلازم بينهما وعدمه مفصلا **وتلزمها** اي التضمن والالتزام

المطابقة

المطابقة **ولو تقديرا** فانه ما لم تحققنا تحققت لانه
تابعان لهما والتابع من حيث انه تابع لا يتحقق بدون المتبوع ولا
عكس اي لا يلزم من المطابقة تحققها فيما اذا كان اللفظ موضوعا
لمعنى بسيط يتحقق التضمن فيها اذ المراد بمعنى اللفظ ان يحيث
يلزم من تصور المعنى تصوره بدون الالتزام واعلم ان التضمن لا يستلزم
الالتزام وبالعكس اما الاول فلجواز ان يكون من المعاني المركبة ما
لا يكون له لازم في ضمنه تتضمن بدون التزام واما الثاني فلجواز
ان يكون المعنى البسيط لازما في ضمنه التزام بدون التضمن

عود ولا عكسا لكنه

فصل في اللفظ الموضوع

ان وضع اي اللفظ **بجزء منه** اي من اللفظ **الدلالة على**
جزء المعنى المقصود **فمركب** وهو اما **تام** ان صح السكوت
عليه بان لا يكون مستدعيا للفظ اخر كاستدعاء المحكوم عليه
المحكوم به وبالعكس والتام اما **خبر** ان احتمل الصدق والكذب
من حيث هو وهو المعنى في باب التصور بذات **او انشا** ان لم
يحتمل ذلك **والا فناقص** عطف على قوله اما تام والمركب الناقص
اي الذي لم يصح السكوت عليه اما **تقييدي** نحو ان كان الثاني فيها
الاول كراسي الحمارة والحيوان الناطق وهو المعنى في باب التصورات
او غيره اي لم يكن الثاني فيه الاول كالمركب من اسم واداة او
كلمة واداة **والا** اي وان لم يصح جزء من اللفظ الدلالة على
جزء المعنى المقصود **فمفرد** كهمزة الاستفهام وربيع وعبد الله
والحيوان الناطق علما من المفرد اربعة اقسام جاز كلمات العرف
بين القسمين الاخيرين فان عبد الله العلم لا يدل جزء
لفظه على جزء المعنى المقصود اذ ليس شيء من الجزئين الا
على شيء من الذات المشخصة واما الحيوان الناطق علما فيدل
جزء لفظه على جزء المعنى المقصود لعدم تلك الدلالة ليست بمقصودة
ببيانه ان الحيوان الخ هو جزء اللفظ الدال على مجموعه ومقصوده
جزء الماهية الانسانية والماهية الانسانية جزء المعنى المقصود
الخ هو الشخص الانساني والحيوان الدال على جزء المعنى المقصود
لان جزء الجزء جزء فيكون الحيوان الدال على جزء المعنى المقصود لكن
تلك الدلالة ليست بمقصودة تامل **وهو** اي الجزء **ان استقل**

الألوكة
www.alukah.net

بالاخبار به وحكم **مع الدلالة** بهيئته وصيغته **على احد الازمنة الثلاثة كلمة** وعند النحاة فعل وقوله مع الدلالة الخ الجامع جواب الشرح وضع الدلالة حال من الضمير في استعمل وقوله كلمة خبر مبتدا محذوف وهو اما والتقدير هو في حال كونه مع الخ الدالة على احد هذه الكلمة بصيغ الاستقبال يخرج الماضي والامر وبصيغ الخ الدالة على احد الازمنة يخرج الاسم الخ لانه لا يدل على الزمان اصلا وبصيغته الهيئة والصيغة يخرج الاسم الخ فانه يدل على الزمان لكن لا بهيئته وصيغته بل بحسب جوهره وماديته كما ان الزمان والامس والغد والغبوق والصبوح مادتها لا تدل الا على الزمان بهواديها وجواهرها لكن غلب العلمة وادخل الالف واللام على الزمان بحسب الهيئة كضرب بضرب مع اتحاد مادتها واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة كضرب وضرب مع اختلاف مادتها **ويدونها** عطف على قوله مع الخ الدالة اي المجرد ان استعمل جاز ان يستعمل مع الخ الدالة بهيئة على احد الازمنة فهو كلمة وان لم يستعمل كذلك فهو اسم **وان** لم يستعمل بالاخبار به وحكم **بانها** وعند النحاة حرف **والمجرد** ينقسم **ايضا** الى اقسام الثلاثي والرباعي والمخمسي والمشتق والمشترك والمنقول والمرتجل والعكس لانه **ان انحى بمعناه مع تشخصه** اي تشخص ذلك المعنى **وضعا** الا عارضا **علم** كزيد وعمرو وامثالهما **ويدعونه** عطف على مع الخ تشخصه اي المجرد ان انحى بمعناه جاز ان يستعمل مع تشخص ذلك المعنى وحينئذ يعلم وان جاز ان يستعمل دون تشخص وحينئذ **متواطئ ان تساوت افراده** الخ ذهنية وخارجية في حصوله وصح حمله عليها كالانسان والشمس جاز صحة حمله على افراده الخ ذهنية وخارجية بالسوية وليس بعض الافراد اولى من بعض وسمي متواطئا لتواطئ الافراد في معناه من التواطئ وهو التوافق **وان تفاوتت** الافراد في حصوله وصح حمله عليها جاز كون حصوله في بعض الافراد اولى من بعض وذلك التفاوت اما **بالاولية** كالوجود فانه في الواجب قبل حصوله في الممكن **او الاولوية** بالميز عطف على قوله اولية اي التفاوت اما بالاولية او بالاولوية كالوجود ايضا فانه في الواجب اتم واولى وشدته

بالمشكك

بالمشكك لان النظر فيه مشكك هذا هو المتواطي من حيث ان افراده في اصل المعنى مشكك من حيث اختلاف افراده بالاولية وغيرها **وان كثر** معناه عطف على قوله ان انحى اي ان كثر معنى المجرد فلا يخلوا اما ان يكون المجرد موضوعا لكل من المعاني الكثيرة او لا **فالاول** المجرد **للكل** من المعاني الكثيرة **مشترك** كالجون **والثاني** اي وان كان موضوع لكل من المعاني بل وضع لمعنى ثم استعمل في معنى اخر لمناسبة فلا يخلوا اما ان يكون استعماله مشتهرا في المعنى الثاني حتى لولا القرائن لتبادر الاول الا **فان اشتهر في الثاني** وترك استعماله في الاول **فمنقول ينسب الى الثاني** فان جاز الناقل شرعا فمنقول شرعي كالصلاة والصوم وان خاص اهل حرفة فمنقول اصطلاحي كالفاعل والمفعول والمبتدا والخبر وان كان غير ما ذكر فمنقول لغوي كالدابة **والا** اي وان لم يشتهر في المعنى الثاني ولم يترك استعماله في الاول **بحقيقة** ان استعمل في المعنى الاول **او مجاز** ان استعمل في المعنى الثاني كاسجع الرجل الشجاع **فصل المجموع** وهو الحاصل من العقل اما جزئي او كلي لانه **ان امتنع** عنع العقل **مجزئ** حقيقي كزيد فان زيدا جزئي حقيقي لانه امتنع عنع العقل **مرض صح فيه على كثيرين** لان الموضوع في الجزئية هو ذات زيد و **والا** اي وان لم يمتنع بحسب الحصول **فرض صح فيه على كثيرين فكلي** كالكلية امكان مرض الاشتراك والجزئية استحالته جاز فلك الجزء لا يمتنع بحسب حصوله في العقل مرض صح فيه على كثيرين كل ما جاز ذلك فهو كلي والجزء الاضافي كلي وهو حال فلك المراح من الجزء ان جاز ما صح فيه لعلك الجزء من محور زيد وغيره فلا تسلم الصغرى وان جاز المراح لذلك الجزء فلا تسلم استحالة النتيجة ثم الكلي بالنظر الى الوجود الخارجي ينقسم الى ستة اقسام لانه **ان امتنعت افراده** في الخارج وهو القسم الاول كشريك الباري تعالى فانه كلي يمتنع الافراد في الخارج **او امكنت** افراده **ولكن لم توجد** في الخارج وهو القسم الثاني كالعنقاء فانه كلي ممكن الافراد لكنه لم توجد في الخارج **او وجد** من افراده **الواحد فقط** في الخارج **مع امكان** وجود **الغير** اي غير ذلك الفرد وهو القسم الثالث

الغبوق والصبوح

الالوكة
www.alukah.net

كالشمس مانه كلي ممكن الاجراء ع الخارج ولم يلزم يوجد من اجراءه الا
فرد واحد **او امتناعه** بالجر عطف على قوله امكان الغير اي الكلي
الذي لم يوجد من اجراءه الا فرد واحد بقسم الى قسمين لانه
اما ان يكون مع امكان الغير او امتناعه فان كان الاول فهو القسم
الثالث فهو ممكن وان كان الثاني فهو القسم الرابع فهو موجود واجب
الوجود بانه كلي لم يوجد من اجراءه الا فرد واحد وهو الحق
سبحانه وتعالى مع امتناع غيره لك الغير واعلم ان مفهوم
الواجب انما يكون كليا بحسب النظر الى حصوله في العقل اما
اذا لوحظ مع حصوله في العقل فهو جزئي حقيقي فلا يكون كليا
لانه حينئذ لا يمكن فرض اشتراكه **او وجد الغير** في الخارج
اما **مع التناهي** اي تناهي الافراد وهو القسم الخامس كالشمس
السيار فانه كلي كثير الافراد في الخارج لكنها متناهية **معهود**
في عهدك وذلك سبعة **او مع عهده** اي مع عهم تناهي الافراد
وهو القسم السادس كالنفس الناطقة الموجودة عندنا من اول
بقعهم العالم فانه كلي النفوس الموجودة عندنا غير متناهية
الوجود عندنا ولما فرغ من تعريف الكلي وتقسيمه شرع
في النسبة بين الكليين فقال **او الكليان** اي انسب احدهما
الى الاخر اما ان يكونا متباينين اي متساويين او اعم واخص
مطلقا او اعم واخص من وجه لانهما **ان تغاير فا** تغايرا **كليا**
اي في جميع الصور **ومتباينان** كالانسان والفرس فان كل واحد
منهما متغاير عن الاخر تغايرا كليا او تغيير التغاير بالكلي
للاحتراز عما بينهما من عموم وخصوص من وجه فانهما يتغايران
في بعض الصور ويتحدان في بعضها فانه لا يتغاير كليا **والا**
اي وان لم يتغايرا كليا بل تحدا في بعض
الصور او يتحدا في جميع الصور فان تحدا في بعض الصور وبينهما
عموم وخصوص من وجه كما سيجيء وان تحدا في جميع الصور
مع انهما ان يتحدا في ما كليا من الجانبين كل من جانب واحد **فان**
تحدا فما اي تحدا في ما **كليا من الجانبين فمتساويان** كالانسان
والناطق فانه يصدق كل واحد منهما على جميع افراد الاخر
والتحاد في الكلي هنا من الجانبين وتغيير التحاد بالكلي
للاحتراز

عما بينهما من عموم وخصوص من وجه فان تحدا فيهما
في بعض الصور وقوله من الجانبين احترازا عما عموم وخصوص
مطلق فان التحاد في الكلي هنالك من جانب واحد لا من جانب
الاعم **ونقيضاهما** اي نقيض المتساويين كالانسان
واللاانسان **كذلك** متساويان يعني يصدق كل من نقيض
المتساويين على طرد ما يصدق عليه النقيض الاخر وبالعكس
عبر باحد المتساويين على بعض النقيض الاخر وهو ما
لانه صدق في احد المتساويين يصدق ذلك الاخر **او من جانب**
عطف على قوله من الجانبين اي ان تحدا فان كليا من الجانبين
فمتساويان ان تحدا فان كليا من جانب واحد
فاعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان فان الحيوان يصدق
على جميع افراد الانسان بخلاف العكس اللغوي بالهاء في علم
على افراد الاخر اعم مطلقا كالحيوان والانسان **بالعكس**
اي بعكس التغيير ونقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم
لان كلما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاخص
من غير عكس وكلما لا يصدق عليه نقيض الاخص لم يصدق عليه
نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاخص لصدق بعض ما يصدق
عليه نقيض الاعم يصدق عليه عين الاخص وهو ظاهر لانه
صدق الاخص بدون الاعم واما الثاني فلانه لو لم يصدق كلما
يصدق عليه نقيض الاخص ليس يصدق عليه نقيض الاعم لصدق
كلما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم
وينعكس بعكس النقيض الى كلما يصدق عليه الاعم يصدق
عليه الاخص وهو محال لانه صدق الاخص على كل افراد الاعم
والا اي وان لم يتحدا فالجملة تحدا فكليا بل تحدا فان
الجملة **فمن وجه** اي فهما اعم واخص من وجه كالحيوان
والابيض لتحدا فيما في الحيوان الابيض وتغايرا فيما في الزنجي والثلج
وبين نقيضيهما تباين جزئي اي نقيض امرين بينهما عموم
من وجه متباينان تباينا جزئيا فان نقيض الحيوان اعم من اللاحيوان والا ابيض
عموم من وجه كما يعرف بما مر ثم نقيضا هما لم يصدقا معا
كذلك كما قال في المتساويين فلت لان العموم من وجه متحقق

الألوكة
www.alukah.net

بين الحيوان والانسان مع التباين بين نقيضيهما جاز الاحيوان
لا يصدق على الانسان وبالعكس فلو قال ونقيضها ضاحك لم
تنقض بذلك بل النسبة بينهما التباين الجزئي فانهما اخ اتفاقا
في جميع الصور كالاحيوان والانسان فالتباين الكلي ثابت وهو
ثابت بين نقيضيهما ايضا كما علم النقض بريئ والتباين الجزئي
بين نقيضيهما ايضا تباينا جزئيا لانهما اخ تعاندا فتعاطيا
كاللاحيوان واللاجسم فالتباين كلي ويلزمه التباين الجزئي واللا
فالعموم من وجه كاللاانسان واللاحمار وعلى النقيضين يتحقق
التباين الجزئي **ومنه يقال الجزئي** اي كما يقال الجزئي للجزئي الحقيقي
المخطوط وهو الذي لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه
كذلك يقال الجزئي **للاخص** من شيء كالانسان الاخص من الحيوان
والحيوان الاخص من الجسم النامي ويسمى جزئيا اضافيا لان
جزئيته بالاضافة الى ما هو فوقه لا بالحقيقة **وهو** اي الجزئي بالمعنى
الثاني **اعم** من الجزئي بالمعنى الاول مطلقا لان كل جزئي حقيقي
اخص من لا شيء **والكليات** بحسب الاستقراء **خمس**
لان الكلي بالنسبة الى ما تحته من الافراد اما جزء من ماهيته الافراد
وهو الجنس والفصل اي تمامها وهو النوع او خارج عنها وهو
الخاصة والعرض العام فالكليات خمس **الاول الجنس وهو**
المقول على الكثرة المختلفة الحقايق في جواب ما هو
فخرج الجنس على الخاصة والعرض العام لانهما خارجان عن الماهية
والجنس جزء لها وعلى الفصل لانه جنس لها ومعرفة الفصل الغريب
والبعيد الجنس وعلى النوع لتوقف معرفة فصله على النوع
وهو النوع الاضافي على الجنس وترك من تعريف الجنس وسائر
الكليات لفظ الكلي لان المقول على الكثرة مغن عنه بالمقول
على الكثرة جنس يشمل الكليات وبقوله المختلفة يخرج النوع
وبقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية فالجنس اما قريب
او بعيد لانه لا يخلو اما ان يكون الجواب عن الماهية وعن مكمل المشاركات
هو الجواب عنها وعن كل المشاركات او لا فان كان الجواب عن الماهية
وعن مكمل المشاركات اي مشاركات الماهية **هو الجواب عنها** اي عن

الماهية

الماهية **وعن الكل** اي كل المشاركات **فقريب كالحيوان** فانه
جواب عن الانسان وعن مكمل مشاركاته في الحيوانية كالفرس مثلا
وكذلك جواب عنه وعن جميع مشاركاته في الحيوانية فان قيل
ما الانسان والفرس كان الجواب الحيوان واخ اقيل ما الانسان والفرس
والحمار والجمل الغير ذلك كان الجواب الحيوان **والا** اي وان لم
يكن الجواب عن الماهية وعن مكمل مشاركاتها هو الجواب عنهما او
عن الكل **فبعيد كالجسم النامي** فانه يقع جوابا عن الانسان
وعما يشاركه في الجسم النامي فقط لا عما يشاركه في الحيوانية
فان قيل الانسان والشجر يقع الجسم النامي في الجواب واما انه
قيل الانسان والفرس ملم يقع مع كونه مما مشاركين في الجسم
النامي لان الفرس لم يشارك الانسان في الجسم النامي فقط
بل يشاركه في الحيوانية التي هي عبارة عن الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة فلا يقع الجسم النامي في الجواب **الثاني**
النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة
الحقيقة في جواب ما هو والمقول على الكثرة جنس كما
ذكرنا ويقيد المتفقة الحقيقة يخرج الجنس ويقوله في جواب
ما هو يخرج العوارض من الكليات ولما كان النوع تمام ماهية
الافراد لكون افراده متفقة الحقيقة جاز السؤال عن افراده
او عن جميعها صالح النوع في الجواب كما اخ اقيل ما زيد كان الجواب
الانسان وكذلك اخ اقيل ما زيد وعمرو وبكر فان قيل كل واحد
من افراد النوع مشتمل على النوع وعلى التشخص فلا يكون
تمام ماهية الافراد بل يكون جزء الماهية فالتشخص عارض
غير مقوم لماهية تلك الافراد قلنا النوع تمام الماهية **وقد**
يقال اي كما يقال النوع على المعنى المذكور كذلك يقال النوع
على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في
جواب ما هو كالحيوان فانه نوع بمعنى التفسير لان الجنس وهو
الجسم النامي يقال عليه وعلى غيره من النباتات وكذلك الجسم
النامي نوع لان الجسم يقال عليه وعلى غيره **وقد يخص**
باسم الاضافي لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه **فالاول** اي النوع
الاول **منه يخص بالحقيقي** لان نوعيته بالنظر الى حقيقته الواقعة

www.alukah.net

و اعراضه وبينهما اي بين النوعين عموم وخصوص من وجه
لتصادقهما على الانسان فانه يصدق عليه النوع الحقيقي
والاضافي كما يظهر بادنى تامل وتفارقهما بالجزء عكف على
قوله تصادقهما اي لتفارق النوعين في الحيوان في النفخة
فان الحيوان نوع اضافي لا حقيقي والنفخة بالعكس لانها لو
كانت اضافية لكانت تحت جنس فلا تكون بسيطة هذا
خلف واعلم ان النفخة في اصطلاح الحكماء عبارة عن نهاية الخط
الذي هو نهاية السطح والسطح ينقسم الى جهتين الطول و
العرض والخط ينقسم الى جهة واحدة هي الطول والنقطة
لا تنقسم الى جهة ما والكل اعراض غير مستقلة الوجود
لانها نهايات واطراف للمقادير على ما تبين في كتب الحكمة
وعند المتكلمين ان هذه الثلاثة اشياء مستقلة الوجود
وبتالف الجسم من السطوح المتالفة والعمق والسطوح
من الخطوط المتالفة والعرض والخطوط من النقط المتالفة
والطول وعلى هذا لا تكون اعراضا بل تكون جواهر ثم التمثيل
بالنقطة انما يصح اذا كانت النقطة تمام ماهية الاجزاء
ولم تتركب من جنس اصلا ثم الاجناس فقد تترتب متصاعدة
بان يكون جنس فوقه جنس وهكذا الى الجنس العالي ويسمى
ذلك العالي جنس الاجناس كالحيوان فان فوقه جنس مثلا
وهو الجسم النامي وفوقه الجسم وفوقه الجوهر
هو جنس الاجناس وقد لا تترتب فقد تترتب متصاعدة
كذلك الانواع الاضافية فقد تترتب متنازلة بان يكون
نوع تحته نوع وهكذا الى النوع السافل ويسمى ذلك النوع
السافل نوع الانواع كالجسم مثلا فانه نوع اضافي تحته نوع
وهو الجسم النامي وتحته الحيوان وتحته الانسان في الانسان
نوع الانواع وانما اعتبرت الانواع بحسب التنازل لانها اقرب
شيئا فشيئا فرضا نوعه تكون تحت ذلك النوع تحته ثم اخذ فرضا ذلك
النوع نوعا اقرب يكون تحته ذلك النوع فلهذا كان ترتب النوع
على سبيل التنازل ويسمى السافل منها نوع الانواع اما اذا اخذ فرضا
شيئا فشيئا وفرضا له جنسا يكون جنسه فوقه ثم اذا فرضا له جنسا

يكون فوق ذلك الجنس وهلم جرا ولهذا كان ترتيب الاجناس
على سبيل التصاعد ويسمى العالي منها جنس الاجناس وما
بينهما اي ما بين السافل والعالي من الاجناس والانواع متوسطات
لانها ليست عالية ولا سافلة بل متوسطة بينهما والمتوسط
في مراتب الاجناس هو الجسم النامي والجسم المطلق وفي مراتب
الانواع هو الجسم النامي والحيوان الثالث من الكليات الخمس
وهو وان كان جزء ماهية الانواع كالجنس الا انه ليس تمام
المشترك بين الماهية ونوع آخر بخلاف الجنس كالحيوان فانه
تمام المشترك بين الانسان والفرس اذ الجزء لا جزء مشترك
بينهما الا وهو مفهوم الحيوان او جزؤه وانما كان جزء الحيوان
ليس تمام المشترك بينهما لانه اذ لم يكن تمام المشترك
بين الماهية ونوع آخر فاما ان لا يكون مشترك اصلا بين الماهية
ونوع آخر وحينئذ يتميز الماهية عن جميع ما عداها فيكون
فصلا مقوما او كان مشتركا بين الماهية ونوع آخر لا يكون
تمام المشترك له بل بعضه فهذا الجزء لا يمتنع ان يكون
مشتركا بين الماهية وجميع ما عداها اذ من الماهيات
ما تكون بسيطة لا جزء لها فحينئذ يكون ذلك الجزء هو
مميز الماهية عن الماهيات البسيطة فيكون هذا الجزء
فصلا للماهية لانا لا نعني بالفصل الا ما يميز الماهية والجملة
وعرفوا الفصل بانه هو المقول على الشيء في جواب اي شيء
هو في ذاته بالمقول على الشيء جنس يشمل الكليات وقوله
في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان
النوع والجنس لا يقالان في جواب اي شيء هو بل في جواب ما هو كما
سبق والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته تخرج
الخاصة لانها وان كانت مقولة على الشيء في جواب اي شيء هو
لكن لا في جوهره وفي ذاته بل في عرضه ثم الفصل اما قريب واما بعيد لانه
لا يخلو اما ان يميز النوع عن مشاركه في الجنس القريب او عن مشاركه
في الجنس البعيد فان ميز الفصل النوع عن المشارك اي عن مشارك
النوع في الجنس القريب فقريب اي هو فصل قريب كالناطق
المميز للانسان عن مشاركه في الحيوانية او ميز النوع عن

الألوكة
www.alukah.net

مشاركه في الجنس البعيد وبعيد كالعناصر المميز للانسان
عن مشاركه في الجسم النامي والفصل ايضا اما مقوم او مقسم
كما قال واما انسب الفصل الى ما يميزه اي الى الشيء يميز الفصل
ذلك الشيء فمقوم اي فهو فصل مقوم لذلك الشيء بمعنى انه
داخل في قوامه وجزء له واما انسب الى ما يميز عنه على صيغة
المضارع المعروف فضمير الفاعل يعود الى الفصل وضمير عنه
يعود الى ما اي واما انسب الفصل الى الشيء يميز الفصل النوع
عن ذلك الشيء فمقسم اي فهو فصل مقسم لذلك الشيء
بمعنى انه متعلق يتميز له بالناطق اذا انسب الى ما يميزه
كالانسان يكون مقوما له واذا انسب الى ما يميز عنه كالحيوان يكون
مقسما له لانه اذا انسب الى الحيوان وانضم اليه صار حيوانا
ناطقا وهو فصل من الحيوان وكذلك اذا انسب الناطق الى ما
يميزه اي الجسم يكون مقسما له والفصل المقوم للعالي
اي للنوع فانه من الجنس والنوع مقوم للسافل اي للشخص
منهما والفصل المقوم للجسم مقوم للجسم النامي والمقوم
للجسم النامي مقوم للحيوان وانما خاص كذلك لان العالي
كالجسم مثلا اخذ في قوام السافل اي الجسم النامي وجزء
له فيكون العالي مقوما للسافل واذا كان العالي مقوما للسافل
كان مقوما ايضا مقوما للسافل لان مقوم المقوم مقوم واذا
تقرر هذا فمقول اي مقوم العالي هو مقوم السافل ولا عكس
بالمعنى اللغوي فليس كل فصل يقوم السافل هو مقوم العالي
اي الموجبة الكلية لا تنعكس اجزئية فبعض ما يقوم السافل يقوم
العالي والفصل المقسم بالعكس اي بعكس الفصل المقوم
وكل فصل يقسم السافل يقسم العالي لان معنى تقسيم السافل تحصيله
في نوع واذا حصل السافل حصل العالي لاحالة لكون السافل اخص واستلزام
وجود الاخص وجود الاعم فثبت بهذه الموجبة الكلية وهي كل
فصل يقسم السافل يقسم العالي وضح عرفت انها لا تنعكس كلية
فليس كل فصل يقسم العالي يقسم السافل اي بتعكس جزئية فبعض ما
يقسم العالي يقسم السافل الرابع من الكليات الماهية وهو الخارج عن
الماهية المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا

وفي العبارة

وفي العبارة بحث لان قوله الخارج يخرج غير العرض العام من الجنس
والفصل النوع لانها ليست خارجة عن الماهية وبقوله فقط يخرج
العرض انه مقول على اشياء حقيقة واحدة وعلى غيرها كما سيجئ
بجامع العامة من الكليات يخرج عن التعريف وانتقض التعريف
عليها فيكون فيه قولا عرضيا مستغنيا كما الا ان يحمل على انه ذكر
بعد تمام التعريف لبيان الواقع توضيحا وتنبيها للغير لا للاحتراز و
الصواب حذفه لان قوله الخارج مغن عنه وعلى اثباته سهو وقع
من الناسخ ولهذا احذف من التعريف العام كما قال في تعريف الخامس
من الكليات العرض العام وهو الخارج المقول على اشياء كثيرة
غير ما بقوله الخارج يخرج غير العامة وقوله على غيرها يخرج العامة
لانها مقولة على اشياء حقيقة واحدة وقوله فقط ويحتمل ان يستغنى
اخراج النوع والفصل المقول على الكثير لكن استغناء اخراجها بالاولى
اولى فقط يخرج الاخوات والاجناس والبعض مما يقابله وكل منهما
اي من الخاصة والعرض العام ينقسم الى العرض اللازم والعرض المفارق
وكل واحد من العرض اللازم والعرض المفارق ينقسم الى اقسام فحاصل
في التقسيم ان اشتراك كل واحد من الخاصة
والعرض العام عن الشيء وملازمه اما بالنظر الى الماهية كالزوجية
للاربعة فانها لازمة لماهية الاربع او بالنظر الى الوجود كالسواد
للحبشي فانه لازم لوجود الحبشي في شخصه لا لماهيته اي ماهية
الانسان فالسواد لا يلزمه ثم اللازم سواء كان لازم الماهية او لازم
الوجود اما بين وهو الذي يلزم من تصور الملزوم
فقط بحكم الاثنين ضعف الواحد فانه لازم يلزم من تصور الاثنين
فقط تصوره لان من ادرك الاثنين ادرك انه ضعف الواحد وهذا هو
اللزوم البين بالمعنى الاخص المعتبر في الدلالة الالتزامية عند
الحكيمين او يلزم من تصور وهما اي تصور اللازم والملزوم
الجزم فاعلم ان يلزم المذكور اي اللازم البين يطلق بالاشتراك على
ما يلزم تصوره من تصور الملزوم فقط وهو اللازم البين بالمعنى
الاخص وعلى ما يلزم من تصور اللازم والملزوم جزم العقل باللزوم
بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة فانه لا يلزم من تصور
الاربعة فقط تصور الانقسام لكن يلزم من تصور الاربعة وتصور الانقسام

الألوكة
www.alukah.net

جزم العقل بالملزوم بينهما وجه اما اللازم البين بالمعنى الاعم وهو
فما بينه ليكون الالتزام مقبولا اختلاف والمختلفون على انه
غير كاف والمعتبر هو الملزوم البين بالمعنى الاخص كما ذكرنا
او غير بين بالرفع عطف على قوله بين اي اللازم اما بين كما ذكرنا
واما غير بين **وذلك** اي بخلاف البين **وذلك** عطف على قوله اذ امتنع
انفكاكه اي وان لم يمتنع انفكاكه عن الشيء بان كان جائز الانفكاك
عنه **فعرض مفارق** والعرض المفارق اما **يدوم** للمعروض كالقدر
الدائم **او يزول** عنه **بسرعة** كحمرة الخجل وصفرة الوجل
او ببطء كالشباب والشيب وان قيل العرض المفارق كيف يعلوم
بانه لو كان زائلا لما لم يكن مفارقا فانا نقول المراد بالمفارق المفارق
بحسب الامكان سواء وقعت المفارقة بالفعل او لم تقع اصلا
بالجملة بحسب الواقع لا بناء المفارقة على الفعل بحسب الامكان
خاتمة اي هذه خاتمة لمباحث الكلي اعلم ان للكلي
ثلاثة اعتبارات احدها **مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا**
وهو الامر الذي تصور من وقوع الشركة فيه **وثانيها معروضه**
ويسمى كليا طبيعيا والتغاير بين هذين المفهوم والمعروض
ظاهر فان المفهوم هو الامر الذي تصور من وقوع الشركة
فيه والمعروض هو ما تعرض له الكلية كالحيوان والانسان مثلا
ومن المعلوم ان مفهوم الكلي ليس هو بعينه مفهوم الحيوان
ولا جزءه بل خارج عنه صالح لان يحمل على الحيوان وعلى غيره
كالانسان والناطق مما تعرض له الكلية **والعقل وثالثها المجموع**
المركب من المفهوم والمعروض ويسمى كليا عقليا واما اقتصر
هذا لمنقول **فمفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا** لانه المبحث
انما يبحث عنه **ومعروضه يسمى كليا طبيعيا** لانه طبيعة
من الطبايع **والمجموع** المركب منهما **يسمى كليا عقليا**
لعموم تعقله لاي العقل **وكذا الانواع الخمسة** من الجنس
والنوع والفصل الخاصة والعرض العام يعتبر فيها الامور الثلاثة
المذكورة **فمفهوم الجنس** وهو المعقول على الكثرة المختلفة الحقيقة
في جواب ما هو **يسمى جنسا منطقيا ومعروض الجنس** اي ما تعرض له
الجنسية كالحيوان والجسم النامي مثلا **يسمى جنسا طبيعيا والمجموع**

فوله وثالثها المجموع ولم يوجد في الخارج ابي غايته انه يعقل في العقل ولهذا سمي عقليا

وفقه الله تعالى بروائح المغفرة

المركب منهما يسمى جنسا عقليا وكذا النوع وسائر الكليات الخمس
واعلم ان الالف واللام في الانواع عوض عن المضاف اليه وهو الضمير العايد
الى الكلي اي وكذا انواعه الخمسة والكلي جنس تحته انواع وهي
الكليات الخمس وان قيل اذا كانت الكليات انواعا يلزم ان يكون الجنس
نوعا فلت لا صحة لورود ذلك فانه نوع باعتبار وجنس باعتبار **والحق**
وجوه الكلي الطبيعي في الخارج لا بمعنى الاستقلال **بل بمعنى**
وجوه اشتغاله وامتزاجه وان امتزاجه اذا كانت موجودة في
الخارج وهو جزء من الامتزاج فيكون موجودا في الخارج تبعا وضمنا
واما الكلي المنطقي والعقلي فلم يثبت وجودهما في الخارج والنظر
فيه خارج عن الصناعة فلهذا اتركنا البحث عن وجودهما اثباتا ونفيا
فصل في المعرف وانسامه اعلم ان الغرض من المنطق
معرفة صحة الفكر وفسادها والفكر اما لتحصيل المجهولات التصورية
او التصديقية فيكون للمنطق ثمرتان تصورات وتصديقات ولكل
منهما مبادي ومقاصد فمبادي التصورات الكليات الخمس ومقاصدها
المعرف والقول الشارح والصحيح لما فرغ من مباحث مبادي التصورات
شرع في المقاصد فقال **المعرف الشيء ما يفيد العلم بالشيء**
لذاته تصورا وقوله ما يفيد العلم عليه جنس تام للمعرف وغيره
وقوله لذاته تصورا يخرج ما علم الله ولا ينتقض بالجنس والعرض العام
مع انهما يفيدان العلم بالشيء لذاته تصورا لانه لا يراد بالتصور تصور
بوجه ما والا لجاز ان يكون الاعم والاخص معرفا بالكسر لم يجز المراد
تصورا بالكنه فمراد الحد التام او بوجه يميزه عن جميع ما عداه
فمراد الحد الغير التام والجنس والعرض العام وان قيل ما الحد ان تصورا
بوجه ما لكن لم يفد تصورا بالكنه او بوجه يميزه عن جميع ما عداه
فيشترط ان يكون المعرف مساويا للمعرف بحيث يصدق
كل واحد منهما على جميع افراد الاخر وحكم ابشترط ان يكون
واضح من المعرف وانما اشترط ان يكون مساويا لانه لا يخلو من ان
يكون نقيض المعرف اوغيره لا سبيل الى الاول لان المعرف معلوم قبل
المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرف ثم ذلك الغير لم يجز ان يكون اعم ولا اخص لما سبق فتعين
ان يكون مساويا اجلي واما اشترط ان يكون مساويا واجلى **فلما يصح**

الألوكة
www.alukah.net

التعريف بالاعم والاخص والمساوي معرفة والاخفى وانما
لم يجز بالاعم لان المفصوح من التعريف انما تصور المعرف بالكنه
او بوجه يميزه عن جميع ما عداه والاعم لا يفيد شيئا منهما وانما
لم يجز بالاخص لانه اقل وجودا في العقل وما هو اقل في العقل يكون
اخفى وانما لم يجز بالمساوي معرفة لان المعرف يجب ان يكون
اخص من المعرف وما يساويه والشيء غير المغايرة في الماهية
لا يكون اخص معرفة فلا تكون الحركة بالميسر مساوية لتساوي
الحركة والسكون معرفة موجبة لان من عرف احدهما عرف الاخر
ومن جهل احدهما جهل الاخر وانما لم يجز بالاخفى لان المساوي
لما لم يصلح فالاخفى بطريق الاولى **والتعريف بالفصل القريب**
حد وبالخاصة رسم وان كان الفصل القريب او الخاصة مع
الجنس القريب فتام اما حد ان كان بالجنس والفصل القريبين
واما رسم ان كان بالخاصة والجنس القريب **والا** اي وان لم يكن
واحد من الفصل والخاصة مع الجنس القريب بل يكون احدهما او مع
الجنس البعيد **فناقص اما حد** ان كان بالفصل القريب وحده او
به وبالجنس والفصل البعيد واما رسم ان كان بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد والمعرف اربعة اقسام لان الحد التام
وهو بالجنس والفصل القريبين ثلث الحد الناقص وهو بالفصل القريب
وحده او به وبالجنس البعيد الثالث الرسم التام وهو بالخاصة
والجنس القريب الرابع الرسم الناقص وهو بالخاصة والجنس وحدهما
او بهما وبالجنس البعيد **ولم يعتبروا التعريف بالرسم**
التام فلا يصلح معرفا لقصوره عن اجادة التعريف ولا يجوز تعريف
انه لو كان جائزا لكان اما مع الخاصة او مع الفصل لا جائز ان
مع احدهما فلعدم استيفاء الغرض الكلام من الاعتبار في التعريف
وانما ذكرنا في باب الكليات استئناسا لاقتضاء الكلي واعلم ان
المتاخرين اعتبروا في التعريف ان يفيد تصور المعرف اما بالكنه
او بوجه يميزه عن جميع ما عداه فلهذا اشترطوا المساواة
بين التعريف والمعرف واخرجوا الاخص والاعم عن صلاحية التعريف
اصلا اما التعريف بسواء كان تاما او ناقصا لم يجز بالاعم والاخص عندهم
واما المتقدمون فاعتبروا التصور بالكنه او بوجه ما سواء كان

مع التصور

والمساوي ع المعرفة ع

مع التصور بالوجه الذي يميزه عن جميع ما عداه او عن بعض ما عداه
والامتياز عن جميع ما عداه قد يتيسر بواجب عندهم فلهذا جوزوا التعريف
بالاعم والاخص لكن خصوا هذا النوع بالتعريف الناقص دون التام
خطأ قال **وفتح الجيم في التعريف الناقص ان يكون اعم من**
المعرف وهذا اشارة الى ما ذهب اليه المتقدمون وهو الصواب عندي
لما مر فقيل كما اجيز في التعريف الناقص كون المعرف اعم
هكذا اجيز ان يكون اخص فلم ترك المصنف قال لان ضرب الاخص
الى المعرف اكثر من ضرب الاعم وانما اجوز في التعريف بالاعم وتجويز
الاخص بطريق الاولى وفتح الجيم ظاهر اعتمادا على علم المتعلم
واختصارا في العبارة وضم الجيم خطأ قال في تاج المصادر ما لا يفتح مضموما ولا يضم
بالاعم والاخص والمساوي معرفة والاخفى وترك المباينين مع انه
لا يفتح ايضا وانما تركه بناء على ان التعريف لما لم يجز بالاعم والمباين
بالطريق الاولى لانه مع غاية البعد عن المعرف والحاصل ان التعريف
بالاعم والاخص لم يجز عند المتاخرين مطلقا اي التعريف التام
والناقص وعند المتقدمين لم يجز في التعريف التام ايضا واما الناقص
فجايز **كاللبخي** اي كالتعريف اللبخي جاز ان يجوز ايضا بالاعم والاخص
وقوله التعريف اللبخي ما يقصد به تفسير مع اهل اللبخ
بان لا يكون اللبخ واضح الدلالة على معنى حتى يتيسر بلبخ اوضح دلالة
على ذلك المعنى كقولنا الغضنفر للاسد والعقار للخمر وليس هذا
تعريفا حقيقيا يراد به اجادة تصور غير خاص انما المراد تعيين
ما وضع له اللبخ من سائر المعاني ليلتفت اليه ويعلم انه موضوع
بازاء وحاصله ان يقصد به تفسير صورة حاصلة من بين سائر الصور
بانها المرادة بلفظ كذا **المقصد الثاني** في التصديقات ولما
فرغ الفراغ من مباحث التصورات ومباديها ومقاصدها شرع في
التصديقات ولها ايضا مبادي ومقاصد ومبادي بها الغضايا واقسامها
واحكامها ومقاصدها القياس والحجة ولابد من تقديم المبادي
لتوقف المقاصد عليها فلهذا قدم الغضايا وفي تعريفها **القضية**
قول يحتمل الصدق والكذب بالقول نحو اللبخ المركب او المفهوم
العقلي المركب جنس يشمل القضية وغيرها من المركبات التقييدية
والانشائية والغير المشكوكة ونحوه يحتمل الصدق والكذب يخرج

قوله التعريف بالاولى حد وبالخاصة تسمى قوله الخ

الألوكة
www.alukah.net

ماعدا القضية وانطبق التعريف عليها فان قيل الخبرية المشكوكة
محتملة للصدق والكذب فتكون داخلة في التعريف قلت المحتمل
للصدق والكذب هو الحكم والمشكوكة عارية عنه كما عرفت
في صدر الكتاب فتكون خارجة واعلم ان اطلاق الخبر على المشكوك
ليس بالحقيقة لان الخبر ما يحتمل الصدق والكذب والمشكوك
ليس كذلك بل بالمجاز اما باعتبار ان صورته صورة الخبر او باعتبار
اشتماله على اكثر اجزاء الخبر ثم القضية اما حملية او شرطية كما
قال **فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء** فحولنا الانسان
كاتب والحيوان الناطق ينتقل ينتقل فمع به وزيد عالم فانه
زيد ليس بعالم **او نفيه** بالجر عطف على قوله بثبوت اما ان كان الحكم
بثبوت شيء لشيء كما مر او بنفي شيء عنه اي عن شيء كقولنا الانسان
ليس بحجر **فحملية** اي فالقضية حملية وهي اما **موجبة**
ان حكم فيها بالثبوت المذكور **واما سالبة** ان حكم فيها بالنفي
المذكور **ثم الحملية** لابد لها من ثلاثة امور الاول المحكوم عليه
ويسمى المحكوم عليه موضوعا لانه وضع ليحمل عليه
الثاني المحكوم به **ويسمى المحكوم به محمولا** لحمله على
الاول الثالث النسبة بينهما وهي سير نبك الثاني بالاول وهما ان
من حق المحكوم عليه وهو ان يعبر عنه اولا بلفظ يدل عليه بالمطابقة
النسبة الحكمية ان يعبر عنها بلفظ هو الرابط **والا** اي وان لم يعبر
الاول على النسبة بسمى رابطة لان الانتقال على النسبة الرابطة
تسمية للحال باسم المحل ثم الرابطة اما ان تدل على النسبة
التامة غير مستقلة لتوقفها على المحكوم عليه وبه والا فعلى
المعنى الغير المستقل بفهوم اي اما الرابطة اما ان لا تدل فهي تكون في
غالب الامر كهو في زيد هو عالم او فهي تكون في قالب الكلمة كما
في زيد كان قائما ومن هنا يعلم ان لفظة هو وكان ليست رابطة حقيقة
بل استعيرت للرابطة ولهذا قال **او فهي استعير لها** اي للرابطة
هو مفعول ما لم يسم فاعله لقوله استعير اي وفهي استعير للرابطة
لفظة هو كما في المثال المذكور واعلم ان الرابطة لا تنحصر في لفظة هو
وكان بل كل ما يدل على الربط فهو رابطة كحركة الكسرة في قولنا زيد
في الدار وهو في قولنا زيد قائم ليست وغيرها مما يدل على الرابطة

والا اي وان لم يكن الحكم في القضية بالثبوت والنفي المفهومين
فشرطية اي فالقضية شرطية فالحملية هي التي حكم فيها
بثبوت شيء لشيء او بنفي شيء عن شيء والشرطية هي التي حكم
فيها بالتعبير فلك كما سيجيء ان الشرطية هي التي يحكم فيها
بثبوت نسبة او بنفيها على تقدير نسبة اخرى ان كانت متصلة
وبتنافي نسبتين او لا نسبة فيها ان كانت منفصلة **ويسمى الجزء**
الاول من الشرطية مقدما لتقدمه في الذكر **والجزء الثاني منها**
يسمى تاليا لكونه تابعا للاول من التلو بمعنى التبع **والموضوع**
في الحملية **ان كان مشخصا** بان يكون جزئيا حقيقيا نحو زيد عالم
زيد ليس بحجر **سميت القضية مخصوصة** وشخصية **وان**
كان الموضوع بغير العلم بان لا يراد منه الا افراد نوع الحيوان
جنس الانسان نوع **فطبيعية** اي فالقضية طبيعية لان الحكم
بالجنسية والنوعية ليس على افراد الحيوان والانسان بل على نفس
حقيقتهما وطبيعتهما من القضايا الطبيعية غير معتبرة في
العلوم ولهذا تركها الشيخ الرئيس في الشفا حيث قال القسمة
وحصرها الشخصية والمحصورة والمهملة **والا** اي وان لم يكن
الموضوع جزئيا حقيقيا ولا غير العلم فالقضية بان يكون الموضوع افراد
الحقيقة فلا يخلو اما ان يعتبر في الحكم الذي القضية كمية افراد
الموضوع اي كليتها او جزئيتها او لا يبين **فان بين**
فيها كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة اي
فالقضية محصورة لحصر افراد الموضوع وهو اما **كلية ان**
بين فيها كمية الافراد كلا نحو كل انسان حيوان ولا شيء من
الانسان بحجر **او جزئية** اي بين كمية الافراد بعضا نحو بعض الحيوان
انسان وليس بعض الحيوان بانسان وطوى ما عدا من الكلية والجزئية اما
موجبة او سالبة فالمحصورات اربعة **وما** اي اللفظ الذي يحصل
به البيان اي بيان كمية الافراد كلمة البعض والكل والموجبة
الكلية والجزئية ولفظة لا شيء وليس بعض والسالبة الكلية والجزئية
سور لان اللفظ الذي بين به كمية الافراد يحصر الافراد ويحيط
بها كما ان سور البلد يحصر البلد ويحيط بما **والا** اي وان لم يبين
فيها كمية الافراد كلا ولا بعضا نحو الانسان كاتب اي الانسان ليس

الألوكة
www.alukah.net

بعاقب ومهملة اي ما لم تقضية مهملة لاجمال بيان كمية الاجراء وبما
والمهملة تلازم الجزوية وافهم اخ اصح في الانسان كاتب صح فانهم
الانسان لا محالة وبالعكس وفهما تلازم واعلم ان الموجبة الحملية
تستدعي ثبوت وجود الموضوع ثم الحكم اما ان يكون على افراد الموضوع
المعنونة في الخارج الموجودة فيه وهي القضية الخارجية كقولنا
كل ج ب على معنى ان كل ما صدق عليه ج صدق عليه ب في الخارج وجوب في
الخارج واما ان لا يكون على الافراد الموجودة في الخارج فقط بل يكون
على الافراد المقدرة الوجود فيه وهي القضية الحقيقة كقولنا
كل ج ب على معنى ان كل ما لو وجد في الخارج ج لوجد ان
ب بالحكم ليس على افراد ج الموجودة في الخارج فقط بل على افراد ه
المقدرة في الخارج سواء كانت موجودة او معدومة ثم ان لم يكن
افراد ج موجودة في الخارج بالحكم مقصور على الافراد المقدرة
الوجود كقولنا كل عنقاء كما مر وان كانت موجودة في الخارج بالحكم
ليس مقصورا على افراده الموجودة في الخارج بل عليها وعلى افراده
المقدرة الوجود ايضا كقولنا كل انسان حيوان واما ان
لا يكون على الافراد الموجودة في الخارج ولا المقدرة فيه بل على الافراد
الموجودة في الدهر فقط وهي القضية الذهنية كقولنا شريك
الباري معدوم وافراد الموضوع ليست موجودة في الخارج ولا مقدرة
فيه لعدم امكان التحقق بل موجودة في الذهن فقط والوكل اشارة
مجملا الى اليه بجملا بقوله **والحكم في الموجبة من وجوه**
الموضوع محققا وهو الخارجية او مقدرا وهو الحقيقية
او في ضمن الذهنية واعلم ان السالبة تقتضي وجود
الموضوع لا بما هو الذهن من حيث ان السلب حكم والمحكوم له من تصور
المحكوم عليه اكثر انما يعتبر هذا الوجود حال الحكم اي بمعنى ان
ما يفهم الحاكم به المحمول على الموضوع كالحصة منه والشريك
الوجود في الذهن الخ بمقتضيه الحكم مغاير للوجود الذي هو
يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع جاز الوجود الثاني الذي يعتبر
بحسب ثبوت المحمول الموضوع ان يجامع ايا ما كان وان ساعة فساعة
وان فارقا بخارج وان في ضمن هذا او ذاك الوجود الاول الذي
يقتضيه الحكم وهو انما يعتبر حال الحكم كما ذكرنا وهو

الوجود

الوجود تشارك الموجبة والسالبة في اقتضائه لكن في
الموجبة بتوقف على الوجود الثاني بخلاف السالبة تأمل **فيجعل**
بجعل حرف السلب كلمة لا وغيره ليشمل جزأ من جزء اي
من جزء القضية كالموضوع والمحمول **ويسمى** جزء القضية
الذي جعل حرف السلب جزءا منه **محمولا** والقضية **محمولة** موجبة
او سالبة كقولنا اللاشيء من الحجر بحجر والجماد لا عالم ولا شيء من الحجر
بعالم او من العالم بحجر وضع لا يكون حرف السلب جزءا من الامر المحمول
ولا من الموضوع والقضية **تسمى** محصلة ان كانت موجبة و
معصلة ان كانت سالبة **واعلم** ان نسبة المحمول الى الموضوع
اجابية كانت او سلبية اخ ان نسبة الى نفس الامر اما ان تكون مطلقة
بمطلقة الضرورة او الاضرورة واما ان تكون مقيدة بكيفية الدوام
او الاتفاق وامر الوعد غير ذلك من الكيفيات التي اطلقها كل انسان حيوان
وكقولنا الوتد مسند الى الواقع وجدنا ما ضرورية وانما اطلقنا كل انسان
كاتب وجدنا نسبة الى الواقع لا ضرورية بالضرورة والاضرورة
والمثالين كل كيفية النسبة تلك الكيفية الثابتة في نفس
النسبة موجهة اي القضية موجهة **وما** اي التي **يجعل**
به البيان اي بيان الكيفية كالضرورة والاضرورة في المثالين
المذكورين **جهة** للقضية جاز كانت القضية ملفوظة بجهتها
كبعض الضرورة والاضرورة وان كانت مفهومة بجهتها حاصر الفعل
جاز النسبة مقيدة بكيفية ثم القضايا الموجهة التي يبحث عنها
وعزاها كما مر من العكس والتناقض خمسة عشر منها بسيطة
وهي التي يكون معناها اما ايجابا فقط واما سلبا فقط ومنها مركبة
وهي التي معناها مركب من ايجاب وسلب اما السابق فثمان منها انتاج
الشكل الاول وما تعرف بها بقوله **جاز كجاز الحكم** في القضية **بضرورة**
النسبة الايجابية والسلبية **ما دام ذات الموضوع** موجودة
بضرورة مكلفة انما سميت ضرورية مكلفة لاشتمالها على
الضرورة كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة ولان من الانسان غير
بالضرورة ما دام ذات الحيوانية للانسان وسلب العبر عنه ضروري
ما دام ذات الانسان موجودة وانما سميت مكلفة لان الحكم فيها

الألوكة
www.alukah.net

غير مفيد بوصف او وقت **او ما ام وصفه** عطف على قوله
ما ام امر ذات الموضوع اجاز كان الحكم بضرورة النسبة ما ام وصف
الموضوع موجود اي بشرط وصف الموضوع **فمشروطة عامة**
كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما ام كاتبا
او بالضرورة وقت الكتابة لان من الكاتب يساوي الاصابع ما ام
كاتبا اجاز ثبوت التحرك وسلب السكون عنه ليس ضروريا
ما ام ذاته موجودة بل ضروري بشرط الوصف وهو الكتابة و
الله اعلم واعلم ان ما صدق عليه الموضوع من الافراد يسمى ذات
الموضوع ومفهوم الموضوع يسمى وصف الموضوع وعنوانه
والوصف العنواني قد يكون تعيين الذات ان كان عنوانا للنوع
كقولنا كل انسان حيوان جاز في مفهوم الانسان غير ما صدق افراده
وقد يكون جزء له ان كان عنوانا للجنس او الفصل كقولنا كل
حيوان جسم نام وان كان عنوانا للخاصة او العرض العام كقولنا كل ضاحك
او كل ماش حيوان جاز في مفهوم الضاحك والماشي خارج عن ذات الموضوع
اي افراده وربما يكون محمل الفرق الجلي بين الوصف والذات قليلا مثل
وانما سميت مشروطة لاشتمالها على شرط الوصف وعامة لكونه
اعم من المشروطة الخاصة التي ستعرف بها المركبات وقيد بقيد المشروطة
العامة على الخفية التي حكم فيها بضرورة النسبة في جميع اوقات
ثبوت الوصف للموضوع والعرفي بين العنواني ان وصف الموضوع ان لم يكن
له دخل في تحقق ضرورة النسبة صدقت المشروطة العامة بالمعنى الثاني
دون الاول كقولنا بالضرورة كل كاتب انسان ما ام كاتب فانه حكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في جميع اوقات وصف الموضوع لان
ثبوت الانسانية لذات كاتب ضروري في جميع اوقات وصفه اي الكتابة
لكن ليس ضروريا له بشرط وصف الكتابة فتصدق المشروطة
بالمعنى الثاني دون الاول اذ لو كان لوصف الموضوع دخل في تحقق ضرورة النسبة
جاز خلوها اذا لم يكن ذلك الوصف ضروريا لذات الموضوع في وقت من الاوقات
او لا يكون جاز كان ضروريا في وقت من الاوقات صدقت المشروطة بالمعنى
كقولنا كل متحسس متكلم ما ام متحسسا سواء ابريء بشرط كونه
متحسسا او بلا اعتبار الاشتراط اما صدق المشروطة بالمعنى الاول

بان ثبوت

بان ثبوت الاحكام في ضروري لذات الموضوع ليس الا في الامر بشرط وصفه
وهو الانحساب وانما صح فيها بالمعنى الثاني جاز ثبوت الاحكام ضروري
الامر في جميع اوقات وصفه اي الانحساب وان لم يكن وصف الموضوع
ضروريا لذات الموضوع في وقت ما صدقت المشروطة بالمعنى الاول
دون الثاني كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما ام كاتبا جاز ثبوت
التحرك ضروري لذات الموضوع اي امر اي الكاتب بشرط وصفه وهو
الكتابة ولكن ليس ضروريا له في جميع الاوقات الوصف اي الوصف وهو
الكتابة ليس ضروريا لذات الموضوع في وقت من الاوقات فالتحرك التابع
للكتابة لا يكون ضروريا لذات الموضوع فلذا صدقت المشروطة
بالمعنى الاول دون الثاني واعلم ان ذكر المعين في تعريف المشروطة
يحتمل ان يكون المعين لما في قوله ما ام وصفه يعتمد الذي اي به يشرك
الوصف فتكون مشروطة بالمعنى الاول ويحتمل ان يراد به ما ام الوصف
بلا اعتبار الاشتراك فتكون مشروطة بالمعنى الثاني **او في وقت**
معين عطف على قوله ما ام ذات الموضوع اي جاز كان الحكم بضرورة
النسبة في وقت معين **موقتة مطلقة** كقولنا بالضرورة كل
قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شك في
القمر ينخسف وقت الترتيب فان ثبوت الانخساف القمر وسلبه
عنه ضروري في وقت معين اي وقت الحيلولة والترتيب وانما سميت
وقتية لاعتبار تعيين الوقت فيها وموقتة مطلقة لكي يتميز بها
عما اذا لم تكن الضرورة ولهذا اذا قيد بالدوام كما في قولنا كل
منخسف فما دام كذلك وقتية كما سيجيء **او غير معين**
عطف على قوله معين اي جاز كان الحكم بضرورة النسبة في وقت غير
معين **وعرفية مطلقة** كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس
وقت ما ولا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما فان ثبوت التنفس
للانسان وسلبه عنه ضروري في وقت غير معين وانما سميت منتشرة
لانتشار الحكم فيها كل وقت فيكون منتشرا في الاوقات ومطلقة
كما مر في الوقتية المطلقة **او بدوامها** عطف على قوله بضرورة
النسبة اي جاز كان الحكم فيها دائما وام النسبة **ما دام الذات** اي ما دام
ذات الموضوع موجودة **دائمة مطلقة** وانما سميت مطلقة لان الدوام فيها غير مقيد بوصف

التربيع عجز الجبلولة بان تكون الاشياء مربعة النهر يعبرها والعمر هذا لا والارض والسماء وقف

الألوكة
www.alukah.net

او وقت كقولنا كل انسان حيوان دايما ولا شيء من الانسان بحجر دايما
فان الحكم فيهما بدوام ثبوت الحيوانية للانسان وسلب الحجرية عنه
والفرق بين الدوام والضرورة ان الضرورة تستلزم الدوام ولا عكس
اما الاول فلان ثبوت المحمول للموضوع اذا كان ضروريا يكون دايما لا
محالة واما الثاني فلان ثبوته له قد يكون دايما كقولنا كل زنجي اسود
ومع ذلك يمكن الانفكاك فقد يثبت الدوام لا الضرورة **او مادام**
الوصف عطف على قوله مادام الذات اي ان كان الحكم بدوام النسبة
مادام وصف الموضوع موجودا **فعرفية عامة** ومثالها ايجابا
وسلبا ما مر في المشروطة العامة والفرق بينهما كالفرق بين
الدايمة والضرورية وانما سميت عرفية لانك اذا قلت لا شيء
من النايم بمستيقظ ولم تذكر مادام نايما فهم العرف ان سلب
الاستيقاظ عن ذات النايم ليس دايما بل مادام نايما فلما كانت
هذه المعنى ساليتها ماخوذا من العرف نسبت اليه وعامة
لانها اعم من العرفية الخاصة التي ستجيء في المركبات **او بفعليتها**
عطف على قوله بضرورة النسبة او لا بدوامها بل يكون الحكم بفعليتها
فالمطلقة العامة كقولنا كل انسان متنفس بالاطلاق العام
ولا شيء من انسان بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت التنفس للانسان
وسلبه عنه ليس ضروريا ولا دايما بل بالفعل اي المحمول ثابت للموضوع
او مسلوب عنه في الجملة وانما سميت مطلقة لان القضية اذا
اطلقت من غير تقييد بالدوام او بالضرورة يفهم منها فعلية
النسبة فسميت القضية التي حكم فيها بفعلية النسبة مطلقة
تسمية للمدلول باسم الدال وعامة لانها اعم من الوجودية اللادايمة
والوجودية اللاضرورية كما ستعرفهما في المركبات **او بعدم ضرورة**
خلافها اي لم يكن الحكم بضرورة النسبة ولا بدوامها ولا بفعليتها
بل يكون بعدم ضرورة خلاف النسبة **فالممكنة العامة** كقولنا
كل نار حارة بالامكان العام فقد حكم فيها بعدم ضرورة السلب اي
السلب خلاف النسبة ولو لم يكن بعدم ضرورة السلب لم يكن
الايجاب ممكنا او كقولنا لا شيء من الحار ببارد بالامكان العام فقد حكم فيها
بعدم ضرورة الايجاب لم يكن السلب ممكنا فمعنى الموجبة ان سلب الحرارة
عن النار ليس بضروري ومعنى السالبة ان ايجاب البرودة للحار ليس بضروري

[هامش: اي ان لم يكن الحكم بضرورة النسبة ح]
[هامش: اي ح]

وسميت

وسميت ممكنة لاشتمالها على معنى الامكان وعامة لكونها اعم من
الممكنة الخاصة التي ستعرفها في المركبات **فهذه** القضايا المذكورة
بسايط لان معناها اما ايجاب او سلب فقط واما المركبات فسبع
وهي بعينها هي البسايط المذكورة لكن مع تقييدها باللادوام
الذاتي واللاضرورة الذاتية كما قال **وقد تقيد المشروطة**
والعرفية العامتان وتقيد **الوقتيتان** اي الوقتية والمنتشرة
المطلقتان باللادوام الذاتي اي قد تقيد كل واحد من هذه
القضايا المذكورة باللادوام الذاتي **فتسمى** المشروطة العامة
المقيدة باللادوام **المشروطة الخاصة** وتسمى الوقتية
المطلقة المقيدة به منصوب على انه مفعول تسمى **و**تسمى العرفية
العامة المقيدة باللادوام **العرفية الخاصة و**تسمى الوقتية
المطلقة المقيدة به **الوقتية و**تسمى المنتشرة المطلقة المقيدة
به **المنتشرة** فالمشروطة الخاصة ان كانت موجبة كقولنا كل
كاتب بالضرورة متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دايما فتركيبها
من مشروطة عامة موجبة وهي الجزء الاول ومطلقة عامة سالبة
وهي مفهوم اللادوام لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن
دايما كان السلب متحققا في الجملة وهو معنى المطلقة العامة السالبة
اي كقولنا لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وان كانت سالبة
كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دايما
فتركيبها من سالبة مشروطة عامة هي الجزء الاول وموجبة مطلقة
عامة وهي مفهوم اللادوام لان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم
يكن دايما كان الايجاب متحققا في الجملة وهو معنى الموجبة المطلقة
العامة اي كقولنا كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ومن ههنا تبين ان
الاعتبار في ايجاب القضية المركبة وسلبها بايجاب الجزء الاول وسلبه
فان كان الجزء الاول موجبا كانت القضية موجبة وان كان سالبا كانت
سالبة والجزء الثاني مخالف للجزء الاول في الكيف اي الايجاب والسلب
وموافق له في الكم اي الكلية والجزئية وسيجيء لهذا زيادة تحقيق
ومثال العرفية الخاصة ايجابا وسلبا ما مر في المشروطة الخاصة وتركيبها
من العرفية والمطلقة العامة التي هي مفهوم اللادوام كما عرفت
وانما قيد الدوام فيهما بالذاتي لان المشروطة الخاصة على ما عرفتها

[هامش: وقف ح]
[هامش: قوله الذاتي اي من جهة ذات الموضوع اي لا دايما بحسب ذات الموضوع ح]
[هامش: مرتبة من قضيتين]
[هامش: مر ح]

هي المشروطة العامة المقيد كذلك ايضا ويمتنع تقييد المشروطة و
العرفية العامة بالدوام الوصفي اي الوصفية الدائمة الدوام
بحسب الوصف اما العرفية العامة فلا حرج ولا المشروطة العامة
فلانها ضرورية بحسب الوصف فتكون ح ولا بحسب الوصف لاحالة
والدوام الوصفي يمتنع ان يقيد بالدوام الذاتي ويكون الحكم
ح بضرورة النسبة اوح دوامها بحسب الوصف مقيدا بالدوام
بحسب الذات وقسمنا هما بالخاصتين لكونهما اهم من المشروطة
والعرفية العامة متيقن الخروج عن عهدة المسايرة اي لحكمها وح
الخاصة ان وجح العامة تخرج عن عهدة الوقتية وغيرها كانت موجبة
كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لا دائما وتركيبها من موجبة وقتية مطلقة هي الجزء الاول
وسالبة مطلقة عامة هو مفهوم الدوام وان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وتركيبها
من سالبة وقتية مطلقة هو الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة هي
مفهوم الدوام والوقتية هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا
بالدوام او مطلقا بحسب الذات والمنتشرة هي التي حكم فيها بضرورة الثبوت
او السلب في وقت غير معين لا دائما بحسب الذات وتركيبها من موجبة
منتشرة مطلقة هو الجزء الاول وسالبة مطلقة عامة هي مفهوم الدوام
ان كانت موجبة وهي سالبة منتشرة مطلقة او موجبة مطلقة عامة
هي مفهوم الدوام وان كانت سالبة ومنه انتهى ايجابا فقولنا بالضرورة كل
انسان متنفس في وقت ما لا دائما وسلبا فقولنا بالضرورة لا شئ من الانسان
بمتنفس في وقت ما لا دائما **وتقييد المطلقة العامة بالاضرورية**
الذاتية تسمى الوجودية اللاضرورية وهي ان كانت موجبة
كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة وتركيبها من موجبة مطلقة
عامة هو الجزء الاول وسالبة ممكنة عامة هي مفهوم اللاضرورة لان
ايجاب المحمول للموضوع ليس بضروري كما ان سلبه عنه ليس بضروري
وهي السالبة الممكنة العامة اي فقولنا لا شئ من الانسان بضاحك بالامكان
العام وان كانت سالبة كقولنا لا شئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة
وتركيبها من سالبة مطلقة عامة هي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة

هي مفهوم

بالدوام
والعرفية الخاصة
هي العرفية الخاصة
المقيدة
ح

الوجودية
بل اذا
اريد
تقييد
تقييد
صحيح
ملاحظ
ان يقيد
بالدوام او
الدوام
الذاتي
ح

هي الجزء الاول
ح

فح
ح

هي مفهوم اللاضرورة لان السلب اذا لم يكن ضروريا كان هناك عدم
ضرورة السلب وهو الموجبة الممكنة العامة اي كقولنا كل انسان
ضاحك بالامكان العام واعلم ان تقييد المطلقة العامة وان صح بالاضرورية
الوصفية الا انهم لم يعتبروا هذا التركيب ولم يعتبروا احكامه
ولهذا قيد الاضرورية بالذاتية **او بالدوام** عطف على قوله
بالاضرورية اي المطلقة العامة فح تكون مقيدة بالاضرورية وتسمى
الوجودية اللاضرورية كما عرفتها وفح تكون مقيدة بالدوام
وتسمى الوجودية الدائمة كقولنا كل انسان ضاحك
بالفعل دائما ولا شئ من الانسان بضاحك بالفعل دائما وتركيبها
من مطلقتين عامتين اذ الجزء الاول مطلقة عامة والجزء الثاني هو
الدوام وقد عرفت ان مفهومه مطلقة عامة وتكون مركبة
من مطلقتين عامتين لان ح فهما موجبة والاخرى سالبة جاز الجزء
الاول ان كان موجبة بمفهوم الدوام وان كانت سالبة وبالعكس كما
عرفت غير مرة **وفح تقييد الممكنة العامة** وهي التي حكم
فيها بالاضرورية الجانب المخالف للنسبة فح تقييد **بلاضرورة**
الجانب الموافق للنسبة **ايضا** حتى يكون الحكم بلاضرورة
الجانبين **وتسمى الممكنة الخاصة** كقولنا كل انسان
كاتب بالامكان الخاص ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص
والمعنى الموجبة والسالبة ان ثبوت الكتابة للانسان وسلبها
عنه ليس ضروريا فيكون الحكم فيها بلاضرورة الجانبين اي السلب
والايجاب وتركيبها من ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى
سالبة لا كما عرف بين موجبتها وسالبتها بحسب المعقول الكون
انما يحصل بحسب التعلق فان عبرت بالعبارة الايجابية فموجبة
وبالعبارة السالبة فسلبية **وفحة** القضايا السبعة المذكورة
مركبات لان الدوام اشارة الى مطلقة عامة والاضرورية
اشارة الى ممكنة عامة فالقيدين الكيفيين موفقتين
الكمية لما قيد بها في قوله فالكيفيتين الكيفية موافقتين
الكمية عبارة عن السلب والايجاب والكمية عبارة عن الكلية
والجزئية وقوله لما قيد العام متعلق بالمخالفة والموافقة
وما عبارة عن القضية والضمير المشهور عائد على الدوام

الألوكة
www.alukah.net

والاضرورة وحاصل المعنى ان القضايا السبع المذكورة مركبات لكونها مقيدة بالاجوار او اللاضرورة واللاجوار او اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة اشارة الى ممكنة عامة فما البتين للقضية المقيدة بهما تركب الكيف موافقتين لهما حسب الكم فتكون القضايا المقيدة بهما مركبات لاشتمالها فالمدا على ايجاب وسلب

فصل في اقسام الشرطية والشرطية تنقسم الى متصلة ومنفصلة وكل واحدة منهما تنقسم الى اقسام كما قال **الشرطية اما متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير نسبة اخرى** كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بثبوت نسبة هي وجود النهار على تقدير نسبة اخرى وهي طلوع الشمس وهذه هي المتصلة الموجبة **او نفيها** عطف على قوله بثبوت نسبة اي المتصلة فان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى وهي الموجبة او بنفي نسبة على تقدير اخرى وهي المتصلة السالبة واعلم ان ثبوت نسبة على تقدير اخرى عبارة عن الاتصال وان نسبتين حكم بينهما بكونهما عبارة عن سلب الاتصال فالقضية السالبة هي التي حكم فيها بسلب الاتصال لا باتصال السلب فان حكم فيها باتصال السلب موجبة لا سالبة فاذا قلنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بسلب الاتصال لا باتصال السلب فليست موجبة اذ الحكم فيها باتصال السلب ثم المتصلة سواء كانت موجبة او سالبة اما **لزومية ان كان بين الحكم بالاتصال او سلبه علاقة** بين المقدم والتالي كالمثالين المذكورين فان الحكم بالاتصال او سلبه فيهما ليس بمجرد اتفاق المقدم والتالي بل العلاقة بينهما توجب ذلك والمراد بالعلاقة ما يسببه يستلزم المقدم التالي او يمانعه ولم يكن الحكم بالاتصال او سلبه لعلاقة بل يكون بمجرد اتفاق المقدم والتالي **واتفاقية** كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والموجبة فانه حكم فيها بالاتصال لكن لا علاقة اي لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار بل لمجرد اتفاق الكونين وصدق فهما والواقع لانهما موجبتان كذلك وكقولنا ليس البتة اذا كان هذا انسانا فهو حجر فانه حكم فيها بسلب الاتصال لا باتصال السلب فليست موجبة بل سالبة

وكذا قوله

ما في قابلية الموجبة التي حكم فيها بثبوت الاتصاف والسالبة هي التي حكم فيها بسلب الاتصاف وكذا اللزومية الموجبة حكم فيها بثبوت اللزوم والسالبة حكم فيها بسلب اللزوم **ومنفصلة** بالرفع عطف على قوله متصلة اي الشرطية اما منفصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة او نفيها على تقدير اخرى كما سيأتي واما منفصلة **ان حكم فيها بتنافي نسبتين او لا تنافيهما صدقا** **وكذبا وهي الحقيقية** بالمنفصلة الحقيقية هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين او عدم تنافيهما في الصدق والكذب معا وهي قسمان اما موجبة او سالبة فالموجبة هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق والكذب معا كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد بمعنى جاز زوجيته وفرديته منتافيان في الصدق والكذب اي لا يصدق ولا يكذب فان الزوجية والفردية هي التي حكم فيها بعدم تنافي نسبتين في الصدق والكذب معا كقولنا البسر البتة اما ان يكون فاكهة او مرعى او لا يكون فاكهة ولا مرعى فانهما يصدقان ويكذبان معا **او صدقا فقط** عطف على قوله صدقا وكذبا اي وان حكم بتنافي نسبتين او عدم تنافيهما في الصدق فقط **بمانعة الجمع** وهي ايضا اما موجبة او سالبة فالموجبة هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فانهما يصدقان لكن لا يكذبان بان يكون انسانا والسالبة هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق فقط كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء شجرا واما ان يكون حجرا فانهما يصدقان ولا يكذبان بل لا بد ان يكون شجرا او حجرا **او خلو بالفعل** عطف على قوله صدقا وكذبا اي وان حكم فيها بتنافي نسبتين او عدم تنافيهما في الكذب فقط **بمانعة الخلو** وهي ايضا اما موجبة او سالبة فالموجبة كقولنا زيد اما في البحر او لا يغرق حكم فيها بتنافي نسبتين في الكذب اذ لا يكون في البحر مع عدم الغرق يصدق فلا يكذبان ولا يغرق في البحر والسالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا حكم فيها بتنافي نسبتين في الكذب والا لكان شجرا وحجرا معا فالمنفصلة ثلاثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو **وكل منها اي من اقسام المنفصلة عناد** **ان كان التنافي** بين الجزئين **بالذات** كالتنافي بين الزوج

الألوكة
www.alukah.net

والفرح والشجر والحجر وكون زيد في البحر او لا يخرف بانه لخ انها
لا لحجر او انها فهما الحقيقة بل تحصل منها بالتناقض لخ ات الجزء بين
اي حكم بان مفهوم احدهما مناقض لمفهوم الاخر وله اي وان
لم يكن التناقض لخ ات الجزء بين منافية اي التي حكم فيها
بالتناقض لا لخ ات الجزء بين بل لخصوص المورد ان تحقق في الواقع ان يكون بينهما
مناقضات وان لم يتحقق ان مفهوم احدهما ان يكون مناقضا لمفهوم
الاخر كقولنا الا شيء الا كاتب اما ان يكون ضاحكا او كاتبا
مانعة لاجتماعهما بين مفهوم الاسود والكاتب لكن اتحقق تحقق
السواد وانتفاء الكتابة فلا يصح قولنا شيء اما كاتب او ليس بكاتب
لصدق مفهوم السواد هنا الحقيقة واما مانعة الجمع والخلو فهي
استخدامهما من هذا الصنف ثم الحكم بالملزوم والتناقض وغيرها
في الشرطية المتصلة او المنفصلة ان كان على جميع
التقادير من الازمان والاوضاع ثابتا للمحكوم عليه اي
في الشرطية الكلية كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان اي الحكم
بلزوم الحيوانية للانسان ثابت على جميع التقادير من الازمان
والاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم او بعضها بالجر
عطف على قوله لجميع التقادير اي ان لم يكن الحكم ثابتا على
جميع التقادير من الازمان والاوضاع بل يكون على بعض التقادير
فالحاصل انه يجوز ان يكون الحكم على بعض التقادير من الازمان والاحوال
مخالفا او على بعضها موجبا جاز كالحكم على بعضها مخالفا من
غير تعيين بجزية نحو قولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان
انسانا فان الحكم باللزوم ليس على جميع الازمان والاوضاع بل
على بعضها مطلقا او معينا عطف على قوله مخالفا اي كان
الحكم على بعض الازمان معينا بشخصية كقولنا ان جئتني
اليوم اكرمتك فعلم ان الازمان والاوضاع في الشرطية بمنزلة
الاحوال في الحملية فان كان الحكم باللزوم والعناد في زمان
معين مشخصة او مخصوصة والا فان تعين كمية الزمان جميعه
او بعضه محصورة والا فمهملة وما به بيان الكمية يسمى
سورا فسور الموجبة الكلية من المتصلة كلما ومعناها متى ومن
المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور

الموجبة

الجزئية فيهما قد يكون والسالبة الجزئية فيهما قد لا يكون و
اطلاق بعضهن لو ما زاد على الاتصال والانفصال الا ما والا كثرها
الشرطية اي المفتوح والتالي وان عانا بعد التركيب فضية
واحدة لا كثنتها في الاصل فضيتان اما حملية ان كقولنا كلما
كان الشيء انسانا فهو حيوان واما ان يكون الحكم زوجا او فردا
او متصلتان كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان
وعكسه المريكن زيد حيوانا فهو ليس بانسان واما ان يكون ان
كانت الشمس طالعة الامر بين النهار موجود او منفصلتان كقولنا
كلما كان العدد اما ان يكون زوجا او فردا اما ان يكون
منقسما بمتساويين او غير منقسم واما ان يكون اما ان يكون
العدد زوجا او فردا او اما ان لا يكون اما ان يكون العدد لا زوجا ولا فردا
او مختلفتان الحكم في الاتصال والانفصال اما ان يكون هو ما هو اما
حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة والمثلة
غير خافية على المتامل ثم ظهر ان الشرطية وان كانا قبل التركيب
فضيتين تامتين الا انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال و
الانفصال عن التمام جاز في قولنا الشمس طالعة الخ قضية فتكون تامة
على الاباحة لكن اذا اوردتا اداة الاتصال عليه وقلنا ان كانت
الشمس طالعة خرجت عن ان تكون قضية فتكون ناقصة وبزيادة اداة
خرجت التمام وبعدة ان فرغنا من تعريف القضايا واحكامها
وتقسيمها اي الاقسام مجازا لنا ان نشرع في بيان الاحكام وعلى الله
التوكل وبه الاعتصام فصل في التناقض وهو تفيض
بالفتح يمر على سائر الاحكام لتوقف غيره عليه فلذا اقدمه
وقال في تعريفه التناقض اختلاف قضيتين خرج اختلاف
مفرد بمفرد وقضية وقضية ثم الاختلاف فيه بكون بحيث يلزم لذاته
من صدق كل من القضيتين كذب الاخرى ومن كذب كل
صدق الاخرى فقط لا يكون كذلك وبقوله بحيث يلزم لذاته
من الخ الاختلاف من صدق كل من القضيتين كذب الاخرى
وبالعكس خرج الاختلاف الذي لا يلزم منه ذلك مانه لا يوجب
تحقق التناقض كالاختلاف الذي هو قولنا زيد ساطن زيد ليس

الألوكة
www.alukah.net

بمتحرك جاز لا يوجب تحقق التناقض لصدق كل من القضيتين
وكالاختلاف الذي يجوز في لون زيد انسان زيد ليس بناطق جاز
وان لزم من صدق كل منهما بالاخرى وبالعكس لاكثر الاوقات الاختلاف
بل يوجب اسكة ان ايجاب احدهما صفة ايجاب الاخرى وسلب احدهما
صفة سلب الاخرى وكالاختلاف الذي بين الموجبة والسالبة
الكليتين او الجزئيتين نحو قولنا كل انسان حيوان لا شيء من الانسان
بحيوان وبعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان جاز عانه
وان لزم عنه ذلك لاكثر الاوقات لا الاختلاف بل لعموم المادة ولو
كان لاختلاف لزم تحقق التناقض في كل قضيتين اوجب بينهما
وليس كذلك فخرج ما عاد التناقض عن التعريف وانطبق عليه
ثم بين الاختلاف المعتبر في تحقق التناقض فقال **ولا بد في التناقض**
من الاختلاف اي اختلاف القضيتين **في الكيف** اي الايجاب
والسلب **وفي الكم** اي الكلية والجزئية **وفي الجهة** اي الضرورة
والامكان والدوام والاطلاق وغيرها من الجهات فالقضيتان
ان كانتا شخصيتين فلا بد من الاختلاف في الكيف وان كانتا محصورتين
فلا بد مع ذلك من الاختلاف في الكم لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين
في كل مادة يكون الموضوع فيها اعم وان كانتا موجهتين فلا بد
مع ذلك من الاختلاف في الجهتين لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين
في مادة الامكان واعلم ان المهملة من المحصورات في الحقيقة اما
مرددة اما في قوة الجزئية بحكمها فحكمها **والاتحاد بالجزء**
عطف على قوله الاختلاف اي كما لا بد في تحقق التناقض من الاختلاف
في الامور الثلاثة المذكورة وهي الكيف والكم والجهة كذلك لا بد
من الاتحاد **فيما عدا اهما** اي فيما عدا الكيف والكم والجهة
فلا بد في التناقض من الاختلاف والاتحاد اما الاختلاف فهي الامور الثلاثة
واما الاتحاد فهو فيما عدا هذا الاختلاف في ذلك فقيل يجب الاتحاد
في ثمانية اشياء الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة
والشرط والقوة والفعل والجزء والكل فلا تناقض بين زيد قائم عمرو
ليس بقائم لاختلاف الموضوع ولا بين زيد قائم وزيد ليس بقائم لاتحاد
المحمول ولا بين زيد قائم اليوم وليس بقائم غدا لاختلاف الزمان
ولا بين زيد قائم في المسجد وليس بقائم في السوق لاختلاف المكان

ولا بين زيد اب

ولا بين زيد اب لبكر وليس بأب له لاختلاف الاضافة
ولا بين الجسم مبصر بالبصر اي بالقوة الباصرة وليس الجسم ليس بمبصر
بالبصر بشرط كونه اسود لاختلاف الشرط ولا بين الخمر مسكر
اي بالقوة الخمر الحق ليس بمسكر اي بالفعل لاختلاف
القوة والفعل ولا بين الزنجي اسود اي بعض الزنج ليس باسود
اي عاد لاختلاف الكل والجزء فهذه الوحدات الثمانية التي عرفوا
الغير بها قد تحقق التناقض واما عند المتأخرين فهي ثمانية
وحدة الموضوع ووحدة المحمول والوحدات الباقيات مندرجة
فيهما ووحدة الشرط والجزء والكل مندرجة في وحدة الموضوع
ووحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل مندرجة في وحدة
المحمول فلذلك ظاهر عند التأمل وعند المتقدمين ان المعتبر
في تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يجوز الايجاب والسلب
على شيء واحد بأن وحد بعض هذه الوحدات الثمانية وغير
وحدة شيء من الوحدات يستلزم اختلافا والا لما حصر ما يحترز
الاتر عما وقع التناقض باختلاف الثمانية نحو زيد كاتب اي بالقلم الواسكيه
زيد ليس بكاتب اي بالقلم الشرعي والعلة نحو النجار عامل
اي للسلطان النجار ليس بعامل له لغيره والمحمول به نحو زيد
ضارب اي عمرا زيد ليس بضارب اي بكرا والتمييز نحو عندي
عشرون اي درهما ليس عندي عشرون اي دينارا وغير ذلك
واعلم ان كيفية التناقض في القضايا الغير الموجهة معلومة
مجمع الاختلاف في الكيف والكم واما القضايا الموجهة فلا يعلم
كثيرة لا يعرف ان في اي الجهة متناقضة لاي جهة ولهذا بين
حال القضايا الموجهة وغيرها فقال **والنقيض للضرورية**
هو الممكنة العامة اذ نقيض الضرورة في جانب الايجاب
وهو المجموع الضرورية الموجبة مناقض لسلب الضرورة
عن جانب الايجاب وهو مجموع السالبة الممكنة وهي اثبات
الضرورة في جانب السلب وهو مجموع الضرورية السالبة مناقض
لسلب الضرورة عن جانب السلب وهو مجموع الموجبة الممكنة
والنقيض للدائمة هو الممكنة العامة لان نقيض الايجاب في كل

الألوكة
www.alukah.net

الاوقات وهو محكوم الحاجة الموجبة بنافي السلب في بعض
الاوقات وهو محكوم الحاجة السالبة المطلقة السالبة وكل
السلب في كل الاوقات وهو محكوم الحاجة السالبة بنافي الايجاب في
بعض الاوقات وهو محكوم المطلقة الموجبة **والنفيم للمشروطة**
العامة هو العينية الممكنة التي حكم فيها بسلب الضرورة
بحسب الوصف عن جانب المخالف الاخر وهي قضية بسيطة
لم تتركب البسايك واحتيج الى جعل نفيض بعض البسايك ونسبتها
الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية فعلما
ان الضرورية الدائمة تنافي الامكان الخاص فكذلك الضرورية الوصفية
تنافي الامكان الوصفي ومن هنا يعلم ان نفيض الوقتية المطلقة هو
الممكنة الوقتية لان الضرورة بحسب الوقت المعين تنافي سلبها
بحسب ذلك الوقت وكذلك نفيض المنتشرة المطلقة هو الممكنة
الدائمة لان الضرورة في وقت ما تنافي سلبها في جميع الاوقات
والنفيم للعرفية العامة هو العينية المخالفة
التي حكم فيها بفعلية النسبة في بعض اوقات وصف الموضوع
ونسبتها الى العرفية العامة كنسبة المخالفة العامة الى
الدائمة فكما ان لام الموضوعية ينافي الاختلاف الخاص كذلك
لام الوصفي ينافي الاختلاف الوصفي فما تنافض البسايك
واما النفيم للمركبة هو المجهوم المرفوع بين نفيضي
الجزءين في المجهوم المرفوع بالحقيقة منفصلة مانعة الخلو
مركبة من نفيضي الجزءين يكون طرفها الخ نفيضي المركبة
ان تعلل المركبة بالجزءين وبوجه لكل جزء نفيضي
ويركب من نفيضي الجزءين منفصلة مانعة الخلو ويقال
اما ان النفيم واما ان كذا ثم من احكامها سفايق المركبات ونظايم
البسايك لا يخفى عليه طريق اخذ نفيض المركبة وان عسر
عليه فليتنظر الى المشروطة الخاصة المركبة من مشروطة
عامة موافقة لاصل القضية والطيف ومن مطلقة عامة مخالفة
لها الكيف ايجابا فان نفيضها اما العينية الممكنة المخالفة او الدائمة
الموافقة لان نفيض الجزء الاول اي المشروطة العامة الموافقة هو
العينية الممكنة المخالفة ونفيض الجزء الثاني اي المطلقة العامة

المخالفة هو

المخالفة هي الدايمة الموافقة ما قلنا بالضرورة على كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دايما فنقيضها اما ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع بالامكان
العينية واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دايما وهي المنفصلة
المانعة الخلو المركبة من نفيض الجزء بن واخلاف النفيم على
المجهوم المرفوع باعتبار انه لازم مساو للنفيض لا عينا ولا انه نفيض
حقيقة اي نفيض الشيء بالحقيقة هو رفع ذلك الشيء والقضية
المركبة لما كانت عبارة عن مجموع قضيتين مختلفتين بالايجاب
والسلب فنفيضها رفع ذلك المجموع والمجهوم المرفوع
ليس بمجموع المرفوع لانه لازم مساو له فاعلم ان رفع المجموع المرفوع
انما هو نفيض المركبة الطلبية **لا كنفيض المركبة الجزئية** لا
يجتمع نقيضها ما ذكرنا من المجهوم المرفوع بين الجوهر نقيضها
ان يرتفع بين نفيض الجزءين **بالنسبة الى كل فرد** من افراد
الموضوع فيصدق نقيضها على كل فرد من افراد الموضوع لا يخلو عن
نقيض الجزءين وانما لا يجتمع المجهوم المرفوع بين نقيض المركبة
الجزئية لجواز ان يكذب الجزءين والمجهوم المرفوع معا وكذبتها في
مادة الموضوع به الدايمة ليقاس سايز القضايا عليها فقول
من الجايز ان يكون المحمول ثابتا دايما لبعض افراد الموضوع مسلوبا
دايما عن بعض الافراد الاخر كالحيوان مثلا فانه ثابت دايما
لبعض افراد الجسم مسلوب دايما عن بعض اخر وفي هذه المادة
يكذب الجزئية اللادايمة والمجهوم المرفوع هو ما اذا كذب بالجزئية
اللادايمة اي قولنا بعض الجسم حيوان بالفعل لا دايما فالمجهوم
الجزئية اللادايمة ان يكون بعض افراد الموضوع بحيث يثبت
له المحمول تارة ويسلب عنه تارة اخرى ولا يثبت ولا يسلب
دايما فالمعروضة كذلك اذ ليس شيء من افراد الجسم بحيث
يثبت له الحيوان تارة ويسلب عنه اخرى فتكذب الجزئية اللادايمة
واما كذب المجهوم المرفوع فلكذب الموجبة والسالبة الكليتين
اللتين ركب المجهوم المرفوع منهما اما كذب الموجبة الكلية
اي قولنا كل جسم حيوان دايما فلان المحمول مسلوب دايما عن بعض
افراد الجسم فكيف يكون ثابتا لجميعها واما كذب السالبة
الكلية اي قولنا لا شيء من الجسم بحيوان دايما فلان المحمول ثابت دايما

لبعض اجزاء الجسم وكيف يكون مسلوبا ايضا عن جميعها واذا ثبتت
الموجبة والسالبة الكليتان كذب المعدوم المرفوع لاستحالة لانه
مركب منهما فتبين ان المعدوم المرفوع لا يكفي في نقيض المرفوعة
الجزئية بل الموضوع نقيضها ان يرفع بين نقيضي الجزء بن لكل واحد
واضح من امراض الموضوع مبطل لما صاحبة المحكورة كل مرض من
امراض الجسم اما حيوان فليس بحيوان هذا ايضا واضح انعدم
المرفوعة الجزئية اي قولنا بعض الجسم حيوان فلما ايضا لانه اذا لم
يصح ان بعض امراض الجسم بحيث يثبت له المحمول تارة و
يسلب عنه اخرى صح ان كل واحد من امراض الجسم اما يثبت
له الحيوانية ايضا او يسلب عنه ايضا تامل **فصل**
في العكس المستوي والعكس يطلق على المعنى المصدري اي تبديل
كم وهو القضية وعلى القضية الحاصلة بالتبديل كما يقال منشا
عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية والمصنف اجرى الكلام على
الاصطلاح الاول وقال **العكس المستوي تبديل الكم في الكلية**
مع بقاء الصدق والكيف والمراد بالتبديل جعل الموضوع والمفهم
محمولا وتاليا وجعل المحمول والتالي موضوعا ومفهما كقولنا في
عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان وهي كلما كانت النار
موجودة كانت الحرارة موجودة فكلما كانت النار
موجودة كانت الحرارة موجودة والمراد ببقاء الصدق ان الاصل لو كان صادقا
كان العكس صادقا فلا ان العكس لازم القضية فلو مرض صدق القضية
لزم صدق العكس ولا لزم صدق الملزوم بدون اللازم ولم
يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم
جاز قولنا كل حيوان انسان فانه مع صدق عكسه الذي هو
قولنا بعض الانسان حيوان واراد ببقاء الكيف ان الاصل لو كان
موجبا كان العكس ايضا موجبا وان كان سالبا فسالب ولما فرغ
من تعريف العكس شرع في مسايله وقال **فالموجبة** كلية كانت
او جزئية **انما تنعكس** اي لا تنعكس الا **جزئية** وانما لم تنعكس
كلية **لجواز عموم المحمول والتالي** في بعض المواد كقولنا
كل انسان حيوان وكلما كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة
فلو انعكستا كليتين لزم حمل الاخص على اجزاء الاعم المحمولة

واستلزام

ايا الجزئية

واستلزام الاعم الاخص في الشرطية وكلاهما محال اذ احمل الاخص
على كل اجزاء الاعم وكذا الكبرى لازمه حمل الشيء على مباينه واما
استلزام الاعم الاخص فلانه كلما استلزم الاخص لزم من رفع الاخص
كلما وجد الاعم وهي الكلية بيّن البطلان بما ثبت عدم انعكاسها
الموجبة الجزئية في ما مر واضح وثبت عدم انعكاسها الى
الكلية مطلقا لانه من عدم انعكاسها الى الكلية يلزم عدم انعكاسها الى
الجزئية بالاولوية كما لا يخفى **والسالبة الكلية**
تنعكس سالبة **كلية ولا** يلزم **تنعكس** كلية **لزم سلب**
الشيء عن نفسه بيانه انه اذا صدق لا شيء من الانسان بحجر
وجب ان يصدق لا شيء من الحجر بانسان والا صدق نقيضه وهو
بعض الحجر انسان فنضمه الى الاصل فحينئذ بعض الحجر انسان
ولا شيء من الانسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس
بحجر وهو محال والمحال ما نشيء من نقيض العكس والعكس فيلزم
واما السالبة الجزئية فهي **لا تنعكس اصلا لا الى كلية ولا الى**
جزئية لجواز عموم الموضوع او المفهم في بعض المواد كما في
ليس بعض الحيوان بانسان فان الموضوع فيها اعم فلو انعكس لزم
انتقال الكلام عن الخاص وهو محال لانه صدق الخاص بدون العام صدقا
بحسب الكبرى **واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس**
الدائمة اي الضرورية والدائمة **والعامة** اي المشروطة والعرفية
حينية ممكنة لانه اذا **صدق كل ج ب** باحدى الجهات الاربع
اي بالضرورة او ايا ما او دائما او حينا **صدق** اي وجب ايضا **بعض ب ج**
والا لصدق **لا ب ج** فنضمه الى الاصل فحينئذ **كل**
ج ب باحدى الجهات المذكورة ولا شيء من **ب ج** ما دام **ب**
لينتج لا شيء من **ج ج** بالضرورة او ايا ما او دائما او حينا **ج** وهو محال لما مر
من تقييم العكس والعكس حق **وتنعكس** العشروطة والعرفية
الخاصتان حينية لا دائما لانه اذا صدق بالضرورة او ايا ما
كل ج ب ما دام **ج** لا دائما صدق بعض **ب ج** حينما وجب الا دائما

الألوكة
www.alukah.net

صح اذا لم يكن
موجهة واما ان كانت
موجهة فسيأتي
التصريح بكونها
تنعكس هكذا

اما الحينية المخلفة وهو بعض ب ج حين هو ب ولكونها لازمة
للمشروطة والعرفية العامتين ولازم العامتين كازم الخاصتين ف
واما اللاء وام وهو بعض ب ليس ج بالاطلاق فلانه لو كذب لصدق
كل ب ج بما وتضمنها صغرى الشكل الاول من الاول وهو قولنا
بالضرورة اوج ايما كل ج ب ما ج ام ج ينتج كل ب ب ج ايما
شم تضمنها صغرى الشكل الثالث من الاول وهو قولنا لاشئ من
ج ب بالاطلاق العام ينتج لاشئ من ب ب بالاطلاق فيلزم اجتماع
النقيضين وتنعكس **الوقتيتان** اي الوقتية والمنتشرة **والوجوديتان**
اي اللاء ايمة والاضرورية **والمخلفة العامة مخلفة عامة**
انه اذا صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس المذكورة فبعض
ب ج بالاطلاق والا فلاشئ من ب ج بما وهو مع الاصل ينتج لاشئ من
ج ج بما وانه محال **ولا عكس للممكنتين** الخاصة والعامة
على موضوعهما النتيجة فانه يشترط في وصف الموضوع ان يكون ثابتا
للموضوع بالفعل وعلى هذا فيجب ان يكون وصف المحمول ج ب بالامكان
ان كل ما هو ج بالفعل ب بالامكان وهو الجائز ان يكون ب ب بالامكان
ولا يجوز ان يقوم الوصف الاول مقام الموضوع في هذا القياس
ب بالفعل ج بالامكان واذا صدق هذا القياس لم يجز ان نعكسه بعكس ما هو
لانه لم يشترط في وصف الموضوع ثبوته للموضوع بالفعل اعني
بالامكان فيكون بعض المحمول كل ج ب ان كل ما هو ج بالامكان ب بالامكان
وتنعكس الى بعض ما هو ب بالامكان ج بالامكان **وهي السوالب**
الدايمتان دايمة لانه اذا صدق بالضرورة او دايما لاشئ من
ج ب فهي ايما لاشئ من ب ج ولا بعض ب ج بالاطلاق وهو الاصل
ينتج بعض ب ليس ب وانه محال **و** تنعكس **العامتان عرفية عامة** لانه اذا صدق بالضرورة او دايما لاشئ
من ج ب ما ج ام ج صدق لاشئ من ج ب ما ج ام ب ولا بعض ب ج
حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب وانه محال **و** تنعكس
المشروطة **و** العرفية **الخاصتان عرفية لا دايمة في البعض**
والعرفية اللا دايمة في البعض فضية مركبة من عرفية عامة كلية
ومخلفة عامة جزئية اما العرفية العامة فهي الجزء الاول واما
المخلفة العامة الجزئية فحين هو مع اللا هو ام في بعض ما ج ا

عرفت ذلك فنقول الخاصتان تنعكسان الى العرفية العامة الصفيرة باللا
هو ام في البعض لانه اذا صدق بالضرورة او دايما لاشئ من ج ب ما هو ام ج
لا دايما صدق لاشئ من ب ج ما هو ام ب لا دايما في البعض فالصدق
العرفية هو لاشئ من ب ج ما هو ام ب فلكونها لازمة للعامتين
لا ظل للدوام لازم للدوام واما صدق اللا هو ام في البعض فلانه لو لم يصدق
بعض ب ج بالفعل لصدق لاشئ من ب ج دايما وقد عكس الى لاشئ
من ج ب دايما وقد كذب ج ب بالفعل هذا خلف **و** تنعكس **الدايمتان**
لم تعكسا الى العرفية العامة الصفيرة باللا هو ام الاصل واما
اللا هو ام مع السالبتين الحينيتين اشارة الى مخلفة عامة موجبة كلية
والموجبة الكلية تنعكس جزئية شامل **والبيازي الكل** الى بيان
انعكاس جميع القضايا المذكورة من الموجبة والسالبة **ان نقيض**
المحمول بالفعل ج ب ونقيض الموضوع مع الاصل ج ب ونقيض المحمول
المسلوب بالامكان ب ب فيصدق عليها ما يصدق على الجائز وهو اثبات
لم يصدق العكس لصدق نقيضه وهو مع الاصل ينتج المحال كما
ذكرنا غير مرة والمحال لا شئ من نقيض العكس فيلزم صدق العكس
ولا عكس للبواقي من القضايا السوالب وهي الوقتية والوجودية بنان
والممكنتان والمخلفة العامة وانما لم تنعكس هذه القضايا **بالنقض**
اي بسبب النقض الوارد على الانعكاس وذلك ان الوقتية اخص
تلك القضايا المذكورة وهي لا تنعكس فلا تنعكس القضايا المذكورة
لانه اذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اما ان الوقتية اخص
القضايا المذكورة فبيانه ان كل ما هو ج بالفعل في وقت ما ب بالفعل
فولنا لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دايما مع صدق بعض
المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات واما
انه اذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم فلانه لو انعكس الاعم
لانعكس الاخص لان العكس لازم للقضية ولازم الاعم لازم الاخص
واعلم ان القضايا الموجهة الموجبة كلية كانت او جزئية تنعكس
موجبة جزئية الا الممكنتين فانهما لا تنعكسان على مذهب الشيخ
واما السوالب فان كانت كلية فستة منها تنعكس وهي الدايمتان
والعامتان والخاصتان وسبع منها لا تنعكس وهي الوقتيتان و
الوجوديتان والممكنتان والمخلفة العامة وان كانت جزئية

الألوكة
www.alukah.net

ولا انتفاء ويخ ل على صحة فهم التوجيه قول الصح واما بحسب الجهة

٢

ملا تنعكس منها ١/٧ المشروطة والعرفية الخاصتان وفقط فانهما تنعكسان عرفية خاصة والبيان في انعكاسها تغيير القضيتين هو الاجتزام وذلك كعريف آخر في اثبات العكس ومحله في عوارض الموضوع شيئا معينا وحمل وجميع الموضوع والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس وليتم عن هذا البحث زيادة تحقيق في عكس النقيض وان قلت فتح ذكر الهم في اول الفصل ان السالبة الجزئية لا تنعكس وانت مرجت بانعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية قلت ان الهم بالهم انعكاس السالبة الجزئية انما لا تنعكس بحسب الكبر وهنا نثبت انعكاسها بحسب الجهة وبتمكن بما ذكرنا في معنى قولنا والسالبة الجزئية لا تنعكس اي لا يلزمها العكس لزوما كليا وذلك يتحقق بعدم انعكاسها بصورة واحدة وقد لا يتقضي عدم انعكاسها مطلقا

٢

فصل عكس النقيض تغيير الطرفين مع بقاء الصدق والكيف

نقيض الجزء الاول اخانا ونقيض الجزء الثاني اولا مع بقاء الصدق والكيف فقولنا كل ب ا ينعكس بعكس النقيض الى كل اليس ب ليس ج وهو اما معنى اي المنفهم من قولنا كل ب ا او جعل بالحمل عكس على قوله تغيير اي عكس النقيض اما بتغيير فنقيض الطرفين مع بقاء الصدق والكيف عليهما اختياري المنفهم من او جعل **نقيض الجزء الثاني اولا** وغير الاول ثانيا **مع مخالفة الكيف** وبقاء الصدق على رأي المتاخرين وقولنا كل ب ا ينعكس عند هم الى لا شيء من ليس ب ج وهو عرفت معنى بقاء الصدق والكيف في العكس المستوي فلا نطيله هنا واما معنى مخالفة الكيف فهو جواز الاطراد بان يكون موجبا كان العكس سالبا وان كان سالبا فموجبا وعليك بتفهم المثال لتطلع على حقيقة المقال

وحكم الموجبات هنا اي في عكس النقيض **حكم السوالب في العكس المستوي وبالعكس** حتى جاز الموجبة الكلية هاهنا تنعكس موجبة كلية والجزئية لا تنعكس مطلقا والسالبة كلية كانت او جزئية تنعكس جزئية واعلم ان ذكر العكس والبحث عنه انما هو في عكس النقيض على رأي المنفهم من لا المتاخرين وانما المربح في حكم عكس النقيض المغتبر عند المتاخرين انما هو ان عكس النقيض بالمعنى الذي ذكره المتاخرون غير مستعمل في العلوم كما صرح به السيد والعلامة في حواشيه واما الذي حكم القضايا في عكس

النقيض

النقيض المغتبر عند المتاخرين ليس كحكمها في المستوي على ما يشير اليه لا احتاج الى تطويل الكلام اي لا يمكنه الاحالة على العكس المستوي فلهذا اتركه اهتماما بشان الاختصار واحترازا عن التطويل والاختار

والبيان في انعكاسها بالقضايا بعكس النقيض هو البيان المذكور في انعكاسها بالعكس المستوي من غير فرق وعكس النقيض الوارد على انعكاس القضايا هاهنا هو النقض الخارج على انعكاسها ثمة وكل قضية تنعكس في العكس المستوي بحيث لو كانت تلك القضية بعكس النقيض بحيث في تلك ليلزم وكل قضية لم تنعكس ثمة بحسب نقض لم تنعكس هنا ايضا بسبب ذلك النقض وعليك الاعتبار والامتحان بما اعطيناك من القانون الكلي لكن لا تغفل عما ذكرنا من ان حكم الموجبات هاهنا حكم السوالب في العكس المستوي وبالعكس **وبين انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية هاهنا ومن السالبة الجزئية ثمة** اي في العكس المستوي **الى العرفية الخاصة بيان آخر** غير البيان المذكور في العكس المستوي وحاصل المعنى انه قد بين انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية هنا اي في عكس النقيض وانعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية ثمة اي في العكس المستوي الى العرفية الخاصة لكن البيان في انعكاسها غير البيان الذي ذكر ثمة في العكس المستوي وهو الخلف بل البيان هو الاجتزام الذي ذكرت ثمة منه قبل الشروع في عكس النقيض وليتبين ذلك في العكس المستوي اولا ثم في عكس النقيض ثانيا فنقول اذا صدق بالضرورة او ايما ليس بعض ج ب ما هو ا ج لا ايما صدق ذا ايما ليس بعض ب ج ما هو ا ب لا ايما لانا نفرض الموضوع وهو بعض ج د في ج وهو كاذب ضرورة ب ج بعكس اللا ما هو لا ايما لان لازم المحمول بعكس اللا ما هو ايجاب ج ب بالفعل وقد فرضنا ذلك البعض ج د في ب ج بعكس اللا ما هو ليس بعض ج ما هو ا ب والا كان ج حينئذ هو ب فيكون ب حينئذ هو ج وقد كان ليس ب ما هو ا ج هذا خلف واذا صدق الباء والجيم على ج د فقد بقي فيه ا ج مثلا كان ج لم يكن ب ومتى كان ب لم يكن ج صدق ليس بعض ب ج ما هو ا ب وهو الجزء الاول من العكس ولما صدق على ج انه ج بالفعل صدق بعض ج

الألوكة
www.alukah.net

بالفعل وجوه محكوم الماء وام فيصدق العكس بجزئيه مع انعكاس
الخاصتين من السالبة الجزئية بالعكس المستوي واما انعكاسها من
الموجبة الجزئية بعكس النقيض فبيانه بالطريق المذكور انه يقال
اذا صدق بالضرورة او دايما بعض ج ب ما هو ام ج لا ايما بعض
ما ليس ب ليس ج ما هو ام ليس ب لا ايما لانا نفرض الموضوع
ج ب ج ليس ب بالفعل محكي الماء وام الاصل لان محكوم الماء وام ان
بعض ج ليس هو ب بالفعل وضع مرفعناه لك البعض ج ب ج ليس
ب محكم الماء وام و ج ليس ج ما هو ام ليس ب والا كان ج جزءا
ليس ب فيكون ليس ب ما هو ام ج وضع خلاف ما هو ج ج
بالفعل وهو كاذب واذا صدق على ج انه ليس ب وانه ليس
ج ما هو ام ليس ب صدق بعض ما ليس ب ليس ج وضع احد الجزء
الاول من العكس وله اصدق على ج انه ج بالفعل بعض ما ليس ج
بالفعل وهو محكوم الماء وام فيصدق العكس بجزئيه **وقد عمل**
في القياس ولما فرغ من صناعي التصديق شرع في التصديق وهو ادوى
باب القياس وقال **القياس قول مؤلف من قضايا يلزم عنه لذاته**
قول آخر اي القول وهو المفهوم المركب العقلي او الملفوظ جنس
يشمل القياس وغيره من القضية البسيطة والمركبة والاستقراء والتمثيل
وقياس المساواة وقوله مؤلف من قضايا يخرج القضية البسيطة اذ هي
المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها فانها ليست مؤلفة وقوله يلزم
يخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل فانهما وان كانا مؤلفين من القضايا
ليس احدهما يلزم قولا آخر لكونهما ناقصين كما سيجيء وقوله لذاته يخرج
قياس المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول احداهما بموضوع
موضوع الاخرى كقولنا **ا** مساو **ب** و **ب** مساو **ج** فان **ا** انما يكون
مساويا لـ **ج** مع ج بواسطة **ب** فهو لذاته اجنبية عما يوازي كل مساو المساوي مساو ولهذا المرتبة
ذلك الاستلزام الا حيث تصدق قضية مع قضية وحيث لا ملاءمة
قولنا **ا** نصف **ب** و **ب** نصف **ج** لم يلزم منه ان يكون **ا** نصف **ج** لان نصف
النصف لا يكون نصفا بقي التعريف القضية المركبة المستلزمة لـ
لعكسها او عكس نقيضها فان المراد بالقضايا ما يوقف قضية واحدة
وكل اقل جمع يستعمل فيه الجمع الا ان يقال المراد بالقضايا
المستقلة التي عبر بها عن العكس الاجنبي والسلبي بعبارة مستقلة

بل عبر والقضية المرتبة ليست كذلك اذ لم يعبر فيها عن العكس الاجنبي
والسلبي بعبارة مستقلة بل عبر بالماء وام والاضرورية وعلم مما ذكر ان يكون
التعريف ما اشار اليه الشارح بالقول الآخر هو الشيخة ومعنى اخيرتها
ان لا يكون احد وضع منتج القياس الاقترانيين او استثنائي لازم يكون
جزء امن احد وضع منتج وانما اشترطت الاخيرية اذ لولاها كان
اما مع يانا او مباحثة على المطلوب مشتملا على الدور المحرم
منه شكل القياس بقسميه الاقتراني واستثنائي لان القول الآخر اما ان يكون
مع كور اي القياس بمادته وهيئته او لا **فان كان** القول الآخر اي
النتيجة **مع كور ابيه** اي القياس **بمادته** اي كقوله **وهيئته**
اي صورته **فاستثنائي** كقولنا ان كانت الشمس كاذبة فالنهار
موجود لكن الشمس كاذبة فالنهار موجود والقول الآخر هو النهار
موجود مع كور القياس بمادته وهيئته والعبارة تحتمل انا
بحث لانا لو قلنا مع المثال الشمس ليست بكاذبة ينتج النهار ليس
بموجود وح المرتبة في التعريف عليه الحكم مع ذكر النتيجة بمادتها
وهيئتها القياس بل المع كور فيه فيخرج النتيجة وح لا تخرج
في سائر الكتب المنطقية ان القياس الاستثنائي هو ما يكون عين
النتيجة او نقيضها مع كور ابيه بالفعل في العبارة سهو من الناسخ
او سامح من الصحيح وانما سمي استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء
وهو لكن **وان** اي وان لم يكن القول الآخر مع كور ابيه بمادته وهيئته
باقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم
محدث فالقول الآخر هو كل جسم محدث ليس مع كور اي القياس
بهيئته وسمي اقترانيا لافتراق الحد وح فيه وسيعرف العدد وح
بتعريف ذلك ثم الاقتراني اما **حملي** ان تركب من الحمليات **او**
شرطي ان لم يتركب منها ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه
الى القسمين شرع في الاقسام وابتدأ بالاقتراني المركب من الحمليات
وهو يشتمل على حدود ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر
بينهما الموضع منتج وقال **وموضوع** المطلوب من **الحملي يسمى**
ح اصغر لانه في الغالب اقل افرادا **ومحموله** يسمى ح **الاكبر**
لانه في الغالب اكثر افرادا من الموضوع **والمتكرر** بينهما وضع منتج
القياس يسمى ح **اوسط** لتوسطه بين طرفي المطلوب

كالموجب في المثال المذكور **وما** اي المقدمة التي **فيها الاصغر** تسمى **الصغرى** لانحناءات الاصغر وحاصته **والتي فيها الاكبر** تسمى **الكبرى** لانحناء الاكبر والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحدّ الاوسط مع الحدّين الآخرين يسمى شكلا وهو منحصر في اربعة

اي الاوسط اما محمول الصغرى موضوع الكبرى وهو الشكل الاول كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث **او محمولهما** اي محمول الصغرى والكبرى **فالثاني** اي فالشكل الثاني كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الجماد بحيوان فلا شيء من الانسان بجماد **او موضوعهما فالثالث** كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق **او عكس الاول** بان يكون الاوسط موضوع الصغرى محمول الكبرى **فالرابع** او الشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وانما وضعت هذه الاشكال على هذه الترتيب للاشكال الاول ينبغي الانتاج اقرب الى الطبع من سائر الاشكال فلهذا وضع اولا ثم الشكل الثاني بمشاركته الاول في شرب منتجه وهي الصغرى المشتملة على موضوع المطلوب الخ فهو اشرف من المحمول ثم الثالث لمشاركته الاول في احسر منتجه وهي الكبرى ثم الرابع لعدم اشتراكه مع الاول اصلا **ويشترك في الشكل الاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى** و**بحسب الكم كلية الكبرى** بان يكون موضوعها كليا **لينتج** هذه علة غائية اي الغرض من وضع الشكل الاول الاشتراك في صغراه وكبراه ان ينتج الصغريان **الموجبتان** الكلية والجزئية **مع الكبرى الموجبتين** كلية وجزئية فالصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية تنتج الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ا ج فكل ا ب والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية تنتج الموجبة الجزئية كقولنا بعض ج ب وكل ا ج فبعض ا ب **وعكس الشكل الثاني احتلافهما** اي اختلاف الصغرى والكبرى **في الكيف** بان يكون احداهما موجبة والاخرى سالبة **وبحسب الكمية كلية الكبرى** بان يكون موضوعها كليا فانه بحسب الجهة يشترك مع شرط ما في واحد منهما احد الامرين لا وان يكون احدهما مع **دوام الصغرى** بان تكون الصغرى ضرورية او دائمة **او انعكاس** بالجر عطف على قوله دوام اي او بحسب ان يكون مع دوام الصغرى او انعكاسها **سالبة الكبرى** بان تكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب وهي ستة الدائمتان والعامتان والخاصتان **والشرط الثاني كون الممكنة مستعملة اما مع ضرورية او مع كبرى مشروطة** عامة او خاصة وان كانت كبرى الممكنة ان كانت صغرى لا تستعمل الا مع ضرورية او مشروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى لا تستعمل الا مع ضرورية وقد ذكر لينتج الصغرى والكبرى **الكليتان** اي الموجبة والسالبة **كلية** كقولنا في الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا فهذا هو الضرب الاول من هذا

وبحسب الجهة بمعلتها بان يكون الصغرى غير الممكنة وبحسب

ماعل

سائر الاشكال جاز الانتاج فيها اما بواسطة الخلف او غيره كما سيجيء وتخصيص قوله مع السالبة الكلية السالبتين ان الصغرى الموجبة الخلية مع الكبرى السالبة الكلية تنتج سالبة جزئية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية تنتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا والعاصل مع هذا الشكل في الصغرى لا تكون الا موجبة اعم من ان تكون كلية او جزئية والكبرى لا تكون الا كلية اعم من ان تكون موجبة او سالبة فتكون ضروبه المنتجة اربعة حاصلة من ضرب الصغريين الموجبتين في الكبريين الكليتين لكن الغياس يقتضي ستة عشر ضربا حاصلة من ضرب الصغريات المحصورات الاربع في الكبريات المحصورات الاربع الا انا اشترطنا ايجاب الصغرى اسقط ثمانية حاصلة من ضرب الصغريين السالبتين في الكبريات المحصورات الاربع واشترطنا كلية الكبرى اسقط اربعة حاصلة من ضرب الكبريين الجزئيتين في الصغريين الموجبتين وبقيت الضروب المنتجة اربعة والامثلة هذه طوريق

ويشترط في الشكل الثاني بحسب الكيف **اختلافهما** اي اختلاف الصغرى والكبرى **في الكيف كلية الكبرى** بان يكون احداهما موجبة والاخرى سالبة **وبحسب الكمية** بان يكون موضوعها كليا **او انعكاس** بالجر عطف على قوله دوام اي او بحسب ان يكون مع دوام الصغرى او انعكاسها **سالبة الكبرى** بان تكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب وهي ستة الدائمتان والعامتان والخاصتان **والشرط الثالث كون الممكنة مستعملة اما مع ضرورية او مع كبرى مشروطة** عامة او خاصة وان كانت كبرى الممكنة ان كانت صغرى لا تستعمل الا مع ضرورية او مشروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى لا تستعمل الا مع ضرورية وقد ذكر لينتج الصغرى والكبرى **الكليتان** اي الموجبة والسالبة **كلية** كقولنا في الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا فهذا هو الضرب الاول من هذا

الألوكة
www.alukah.net

الشكل ٤

الشكل ٤ مع الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية لأنتج
من ج ب وكل ا ب فلا شيء من ج ا وهذا هو الضرب الثاني منه والـ
مختلفتان في الصغرى سالبة جزئية بمفهوم العكس لأن
عكس قولنا كل ب ا قولنا بعض ا ب سالبة جزئية وقولنا كل
ب ج كلية فيكون من باب العكس على معمول عامل واحد والعامل
إن الكبرى والصغرى إما متوافقتان في الكم بأن يكونا كليتين أو مختلفتين
في الكم بأن يكون أحدهما كلية والأخرى جزئية وبأن كانتا متفقتين والنتيجة
سالبة كلية كما مر وإن كانتا مختلفتين فالنتيجة سالبة جزئية كقولنا
بعض الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية بعض ج ب ولا شيء
من ا ب فبعض ج ليس ا وهو الضرب الثالث وهو الصغرى السالبة الجزئية
مع الكبرى الموجبة الكلية بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس
ا وهو الضرب الرابع واعلم أن الضروب المنتجة من هذا الشكل بحسب
الواقع أربعة كما مر بأمثلتها لا غير لما سيأتي ويقتضي ستة عشر
كما ذكرنا في الشكل الأول إلا أن يشترط اختلاف الصغرى إيجابا وسلبا
واشتراط كلية الكبرى أربعة بحسب الضروب المنتجة أربعة
ثم إن هذه الضروب إنما تنتج بالخلف أو عكس الكبرى أو عكس
الترتيب ثم عكس النتيجة أما الخلف في هذا الشكل فهو أن يؤخذ
نقيض النتيجة ويجعل صغرى القياس مع إحدى مقدمتي هذا القياس على هيئة الشكل
الأول فينتج ما يناقض الصغرى فيقال الضرب الأول من هذا الشكل مثلا لو سلم بعد
لا شيء من ج ا الصحيح في نقيضه وهو بعض ج ا فنضمه إلى الكبرى والقياس
هكذا بعض ج ا ولا شيء من ا ب لينتج من الشكل الأول بعض ج ليس
وهو خلاف الصغرى فلا ج ب هذا خلف وهو يلزم من نقيض النتيجة فيكون
محالا فالنتيجة حق وإنما قلنا يلزم الخلف من نقيض النتيجة لأنه لا يلزم
من صورة القياس التي هي على هيئة الشكل الأول فتعين أن يلزم من المادة
وليس من الكبرى لأنها مفروضة الصدق فما تعين أن يكون من نقيض النتيجة
وأما عكس الكبرى فهو أن يعكس الكبرى ويرتب مع الأول فينتج بحسب
ما يقال في الضرب الأول أيضا كل ج ب ولا شيء من ب ا فينتج من الشكل
الأول لا شيء من ج ا وهو المطلوب وأما عكس الترتيب في هذا الشكل
فهو أن تعكس الصغرى ثم تجعل كبرى وكبرى القياس صغرى فينتج قياس
على هيئة الشكل الأول فينتج كما ينعكس إلى المطلوب كما يقال في الضرب

الثالث

الشكل ٤

الثالث من هذا الشكل كل ا ب ولا شيء من ب ج لينتج من الشكل الأول لا شيء
من ا ج ينعكس إلى لا شيء من ج ا وهو المطلوب وهذا معنى قوله ثم
عكس النتيجة وأعلم أن الضرب الأول والثالث يمكن البرهان
إنتاجهما بالخلف وبعكس الكبرى ولا يمكن بعكس الترتيب لأنه
إذا عكس الترتيب وجعلت السالبة صغرى والسالبة لا تنتج لم ينتج
الشكل الأول وأيضا يلزم وقوع الجزئية في الضرب الثالث كبرى والجزئية
لا تصلح لكبروية الشكل الأول والضرب الثاني يمكن البرهان إنتاجه بالخلف
وبعكس الترتيب لا بعكس الكبرى لأنهما لا يجامعانه لانتفاء عكس الأجزئية
وهو لا تصلح لكبروية الشكل الأول وأما الضرب الرابع فلا يمكن إنتاجه
بعكس الكبرى لأنهما لا يجامعانه لانتفاء عكس الأجزئية وهي لا تصلح لكبروية
الشكل الأول ولا بعكس الترتيب لأن الصغرى سالبة جزئية وهي لا تنعكس
وعلى تقدير انعكاسها لا تنتج في كبرى الشكل الأول بالخلف وهو
كما مر وكما لا ينتج في ضروب الشكل الثالث والرابع أما بالخلف وهو
كما مر أو بعكس الكبرى أو الصغرى أو الترتيب كما سيأتي لأن في
بعض الضروب يمكن البرهان بأكثر من واحد مما ذكرنا أو بهما معا
لأن لك أن تضم والتاء و يشترك مع الشكل الثالث عجب الكيف
إيجاب الصغرى وعجب النتيجة بعليتهما أو
مع كلية أحدهما أي أحد الصغرى والكبرى يكون
الصغريان الموجبتان إلى الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة
الكلية أو بالعكس أي الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الجزئية موجبة جزئية مجهول لينتج وفي العبارة تسامح لأن قوله
بالعكس يفهم منه أن يكون الكبريان الموجبتان مع الصغرى الموجبة
الكلية وحاصل ضربان الأول الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى
الموجبة الكلية والثاني الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الجزئية لكن الضرب الأول داخل في قوله لينتج الموجبتان مع الموجبة
الكلية فتعين أن المراد به الضرب الثاني وقد أي الصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى الموجبة الجزئية على ما مر بيانه بالخلف ولا يتعين أن قوله بالعكس
يفهم منه الضربان معا كما لا يخفى وإن أريد به ضرب واحد يكون نسخا للعدول
من قوله لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية أو بالعكس ثلاثة أضرب
منتجة للموجبة الجزئية الأول الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى

مير زاده
شرح

الألوكة
www.alukah.net

الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ا ب بعض ج ا الثالث الصغرى
الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية كقولنا بعض ب ج وكل
ب ا بعض ج ا الثالث الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الجزئية كقولنا بعض ج ا الثالث الصغرى الموجبة وبعض ب ا بعض ج ا
او مع السالبة عطف على قوله مع الموجبة اي ينتج الصغريان
الموجبتان مع الكبرى السالبة الكلية او ينتج الصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية سالبة جزئية وهي ثلاثة
اضرب منتجة السالبة الجزئية الاول الصغرى الموجبة الكلية مع
الكبرى السالبة الكلية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب ا بعض ج
ليس ا الثاني الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية
كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ب ا بعض ج ليس ا الثالث الصغرى
الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض
ب ا ليس ا بعض ج وبضرب الشكل الثالث بحسب الواقع ستة
والقياس بكل منها ستة عشر لاكل اشتراك ايجاب الصغرى وكلية
احدى المقدمتين فاسقط ما عدا الستة ثم الضروب الستة انما
تنتج بالخلف او عكس الصغرى او عكس الترتيب ثم عكس
النتيجة اما الخلف في هذا الشكل فهو ان يؤخذ نقيض النتيجة
ويجعل كبرى لاصغرى الغير لا يجابها صغرى فينتصم منها قياس
على هيئة الشكل الاول ينتج لما بان به الكبرى فيه فالضرب الاول
مثلا لو لم يصح فبعض ج ا الصغرى لاشيء من ج او كل ب ج ولاشيء
من ج ا ينتج لاشيء من ب ا وهو محال بعكس الغير كل ب ا هذا خلف
واما عكس الصغرى فهو ان تعكس الصغرى لتردّ الى الشكل الاول وتنتج
النتيجة المعلومة بحيلة كقولنا في المثال الثالث بعض ج ب وكل
ب ا بعض ج ا واما عكس الترتيب في هذا الشكل فهو ان تعكس الكبرى
او لا ثم تجعل الكبرى صغرى والصغرى كبرى فينتصم قياس على هيئة
الشكل الاول ينتج لما بان عكس النتيجة كقولنا في الثالث مثلا بعض
ا ب وكل ب ج بعض ا ج وينعكس الى بعض ج ا واما دخل في هذا الشكل
عكس الصغرى في الثاني بعكس الكبرى لان هذا الشكل انما يرجع الى
الشكل الاول بعكس الصغرى في الثاني بعكس الكبرى الشكل الثاني انما يرجع
بعكس الكبرى وذلك ظاهر ويشترك في الشكل الرابع بحسب
الكيفية

ولينتج كلتاهما اي الصغريان السالبتان او الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة جزئية
ان لم يكن موجبة جزئية منصوب على انه مفعول لينتج او مضروب هذا الشكل تنتج موجبة
جزئية ان لم يكن احد المقدمتين سلب وسالبة ان لم يكن احدهما سلب اي ينتج سالبة اما كلية او جزئية بالصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية تنتج موجبة جزئية كقولنا كل
ب ج وكل ا ب بعض ج ا والصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى
الموجبة الجزئية تنتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب
بعض ج ا والصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية
تنتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولاشيء من ا ب بعض ج ليس
ا او الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الجزئية تنتج
سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب بعض ج ليس
ا بهذه اربعة اضرب مجموعة من قوله لينتج الموجبة الكلية
مع الاربع واما الضروب الباقية المنتجة فاربعة ايضا مجموعة من
قوله والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية
والسالبة الكلية مع الموجبة الجزئية وتفصيله ان الصغرى
الموجبة مع الكبرى السالبة الكلية تنتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج

الألوكة
www.alukah.net

ولاشئ من ب بعض ج ليس ا والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة
الكلية ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من ب وكل ا ب فلاشئ من ج ا
والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض ب ليس ح وكل ا ب فبعض ج ليس ا والصغرى
السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا
لاشئ من ب ج وبعض ا ب فبعض ج ليس ا ثم هذه الضروب الثمانية
انما تنتج بالخلف وهو رد هذا الشكل الى موضع نقيض النتيجة
وبضم الاظهر والصغرى منتجا لنتيجة ما بعكس الى نقيض الصغرى
الاخرى وهى بحسب الضروب يجعل نقيض النتيجة كبرى وصغرى القياس
صغرى كبرى ينتج ما بناء الكبرى وبعضها يجعل نقيض النتيجة صغرى
وكبرى القياس كبرى ينتج ما بناء الصغرى او بعكس الترتيب لينتج
الشكل الاول ثم بعكس النتيجة كما يأتى فى المثال الاول امثلا كل ا ب
وكل ب ج فكل ا ج وبعكس الى المطلوب وهو بعض ج ا او بعكس
المنع متيقن وجواز تعكس الصغرى ثم الكبرى بالعكس المستوى
لينتج الى الشكل الاول وينتج المطلوب كما يأتى فى المثال الثالث مثلا
بعض ج ب ولاشئ من ب ا فبعض ج ليس ا او بالرد الى الشكل
الثانى بعكس الصغرى وجواز تعكس الصغرى فقط بالعكس المستوى
لينتج الى الشكل الثانى وينتج المطلوب كما يأتى فى المثال السابع مثلا
بعض ج ليس هو ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا او بالرد الى
الثالث بعكس الكبرى فقط لينتج الى الشكل الثالث كما يقال
فى الرابع مثلا كل ا ج وبعض ب ليس هو ا فبعض ج ليس ا

فصل

فى القياس الاقتران المركب من الشرطيات لا علم لنا الا اقتران علم ما
من ينقسم الى حملى وشرطى لانه ان تركب من الشرطيات الصرفة
فحملى وان لم يتركب منها بل تركب من الشرطيات المحضة
او من الشرطيات والحمليات فشرطى والمعتبر لما فيه من الحملى
ينتج مع الشرطى من الاقتران وهذا الشرطى ينقسم الاقتران بنفسه
الى خمسة اقسام لانه اما ان يتركب من متصلتين وهو القسم
الاول كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان
النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج انه ان كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة او من منفصلتين وهو القسم الثانى كقولنا كل عدد اما

زوج

زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد فكل عدد اما فرد او
زوج الزوج او زوج الفرد او من حملية ومتصلة وهو الثالث كقولنا
كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما
كان هذا الشئ انسانا فهو جسم او من حملية ومنفصلة
وهو الرابع كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو منقسم الى
متساويين ينتج كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين او من
متصلة ومنفصلة وهو الخامس كقولنا كلما كان هذا الشئ
انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او اسود ينتج كلما كان
هذا الشئ انسانا فهو اما ابيض او اسود وكما ان العلم بتعقيب
هذه الاشكال الاربعة على ما ذكرناه علم بكل مطلوب على الشرطى
هذه الاشكال اربعة وهى تنقسم بقسمة اخرى
الى الاقترانية والاستثنائية كما سيأتى
المختصر لانه يشارك المفصولات فى اهليته لان

فصل

فى القياس الاستثنائى وهو قسمان المتصالى والاتصالى
وهو ما يتركب من الشرطية المتصلة ووضع المقدم او نقيضه
او من الشرطية المتصلة ورفع التالى او نقيضه فوضع المقدم
ينتج وضع التالى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
ليس بحيوان فهو ليس بانسان والمنتج الاستثنائى
فى المثال الاول ليس بحيوان وهو ليس بانسان والمنتج الاستثنائى
الاتصالى وضع المقدم ورفع التالى كما ان الاستثنائى
المتصلة الموضوعة فيه وضع المقدم ينتج من
رفع التالى عكس عليه ايينتج من المتصلة الموضوعة فى
القياس الاستثنائى وضع المقدم ورفع التالى لاكن وضع المقدم
ينتج وضع التالى ورفع التالى ينتج رفع المقدم كما ذكرنا ولا
عكس فى شئ منهما اى لاينتج وضع التالى وضع المقدم ولا رفع
المقدم رفع التالى لجواز كون التالى اعم من المقدم فلا يلزم من
وضع التالى وضع المقدم ولا من رفع المقدم رفع التالى
وهما لا يلزم من وجود الاعم وجود الاخص
ولا من عدم الاخص عدم الاعم هذا فى الاستثناء الاتصالى واما الاستثناء الانفصالى فجوازه
ان يتركب من منفصلة حقيقية ووضع احد الجزئين او رفعه
واما من منفصلة مانعة الجمع ووضع احد الجزئين واما من منفصلة

www.alukah.net

مانعة الخلو ورفع احد الجزءين عان للاول او وضع كل واحد من
الجزءين ينتج رفع الاخر ورفع كل واحد من الجزءين ينتج وضع
الاخر وان كان الثاني بوضع كل واحد من الجزءين ينتج رفع الاخر
وان كان الثالث فرفع كل واحد من الجزءين ينتج وضع الاخر كما
لوح اليه بقوله **والحقيقية وضع كل** من الجزءين وقوله
الحقيقية بالجر عطف على قوله المتصلة وقوله وضع بالرفع
عطف على قوله وضع المفهوم فيكون من باب العطف على
معمولي عاملين مختلفين بحسب المعنى والمعمول ومفهوم على المرفوع فقولنا
في الجائزتين والحقيقة عمرو والمعنى ان القياس الاستثنائي ينتج
من الشرطية المتصلة الموضوعة فيه وضع المقدم ورفع التالي
كما مر ومن المنفصلة الحقيقية الموضوعة فيه ينتج وضع كل
واحد من جزءيها رفع الاخر **كمانعة الجمع** فانه يجوز وضع كل واحد
من جزءيها وينتج رفع الاخر **ورفعه** بالرفع عطف على وضع لموضع
كل اي المنفصلة الحقيقية كما ينتج وضع كل من جزءيها رفع الاخر
ورفع مرحبا لك ينتج رفع كل من جزءيها وضع الاخر **كمانعة الخلو**
فان رفع كل واحد من جزءيها ينتج وضع الاخر فيكون للمنفصلة الحقيقية
اربع نتائج اثنان باعتبار الوضع واثنان باعتبار الرفع كقولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج فليس بفرد فليس بزوج
لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج وللمنفصلة المانعة
الجمع نتيجتان فقط باعتبار الوضع كقولنا اما ان يكون هذا الشيء
شجرا او حجرا لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر و
للمنفصلة المانعة الخلو نتيجتان ايضا باعتبار الرفع كقولنا
هذا الشيء اما ان ليس بحجر او ليس بشجر لكنه حجر فهو ليس بشجر
لكنه شجر فهو ليس بحجر ولما فرغ من تعريف القياس الاقتراني
والاستثنائي شرع في قياس الخلف المركب من الاستثنائي والاقتراني
فقال **وفي مختص باسم قياس الخلف ما يصح به اثبات**
المطلوب بابطال نقيضه اي القياس الذي يصح به اثبات
المطلوب بسبب ابطال نقيضه مخصوص باسم قياس الخلف **ومرجعه**
اي حاصل هذا القياس مرجع **الى قياس استثنائي وقياس اقتراني**
كما اذا قلنا مثلا اذا صح كل ج ب بالفعل وجب ان يصح كل ج

عكسه بعكس

عكسه بعكس ب ج بالفعل وهو امر مطلوبنا وبتسلسل على اثباته بقياس
الخلف بصحة الواو بصحة كل ج ب مع الاصل مطلوبنا الصحة مع الاصل فنقيض المطلوب
اي لا شيء من ب ج بالفعل وهو امر افتراني مركب من متصلتين وفتح
لو لم يصح كل ج ب مع الاصل مطلوبنا الصحة لا شيء من ج ج بالفعل
بالفعل وهو امر مثله واذا بطل صحة نقيض المطلوب صح المطلوب
المطلوب مع الاصل وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه

فصل

في الاستقراء والتمثيل وهو ما لا يصح ان يكون نقيض واحد منهما
جعلهما الجمهور من انواع القياس لامنه اما **الاستقراء** وهو **حكم**
الجزويات لاثبات حكم كلي كما اذا تتبعنا جزويات الحيوان
فوجدنا ما تحرك فكها الاسفل عند المضغ فكها باذكل حيوان
يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهو لا يصح النقيض ليجوز ان يوجد
جزء لم يستقرئ ويكون حكمه مخالفا لما استقرأ والنفع النظر
على سبيل الصلاحية **واما التمثيل وهو بيان مشاركة جزء الاخر**
اي الجزء الاخر **في علة الحكم ليثبت الحكم فيه** اي في الجزء الاول كما
يقال النبيذ مسكر وهو حرام كالخمر يعني الخمر حرام لانه مسكر وهذه
العلة موجودة في النبيذ فيكون حراما فالنبيذ جزئي مشارك لجزوي
اخر اي الخمر في الاسكار والاسكار علة الحكم الذي هو الحرمة والجزوي
الاول يسمى فرعا والثاني اصلا **والعلة** اي **تعريفه** اي المشترك عليه
والترديد واما الدوران وهو اقتران الشيء بغيره وجودا وعدما ما
يقال الحرمة كلما ثبت الاسكار وجودا وعدما في الخمر واما عدما
في سائر الاشربة والاطعمة والثوب فان اسكار طوى الحمار علة
له اي للاسكار علة الحرمة واما الترديد وهو ايراد اوصاف الاصل
وابطال بعضها لتخلص العلة في الباقي كقولنا علة الحرمة في الخمر
اما الاسكار او السيلان والثاني باطل لان الماء سيال وليس بحرام فتعين الاول

فصل

في مواد الاقيسة واقسامها القياس اما برهاني وهو ما يفيد
اليقين اعتقاد الشيء بانه كذا مع اعتقاد بانه لا يمكن ان يكون الا
كذا اعتقادا مطابقا لنفس الامر غير ممكن الزوال **واصولها**
ستة الاوليات وهي القضايا التي يحكم فيها العقل بمجرد تصور الطرفين

ولا يتوقف على واسطة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وان
العكسين لا يتوقفان على واسطة **والمشاهدات** وهي المحسوسات
اي القضايا التي يحكم فيها الحس كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة
والتجربيات وهي التي يحتاج الانقياد الجزم بها الى تكرار المشاهدة
من اخر كقولنا **والحدسيات** وهي
التي يحكم فيها العقل بواسطة لا بمجرد تصور الطرفين كقولنا نور
القمر مستفاد من نور الشمس فان هذا الحكم بواسطة مشاهدة تشكلاته
المختلفة بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا مع العلم بسرعة
انتقال الضوء من المتباعدين الى المتقاربين **والمتواترات** وهي
التي يحكم فيها العقل بواسطة السماع عن جمع كثير لا يجوز العقل
تواطئهم على الكذب كقولنا مكة موجودة ومحمد صلى الله عليه وسلم اخبر عن النبوة
وظهرت المعجزات على يديه وحملنا بوجود مكة وبقوله ذلك **والتكريبات**
وهي القضايا المجعولة المكتسبة من المعلومات بالتعريف الكسبي
والتفكر كحكم العقل بحدوث العالم المكتسب من قولنا العالم متغير
وهو متغير فهو حادث **ثم** القياس البرهاني

ان كان الحد الاوسط مع علية اي مع كونه علة **النسبة** اي
لنسبة الاكبر الى الاصغر **مع الخ من** يحتمل انه يتعلق بقوله مع علية
اي بمجموع المضاف والمضاف اليه اي الحاصل بمجموعهما نائب مناب الفعل
او شبهه لانه يتعلق باحدهما ويحتمل ان يتعلق بعلية اي المضاف
اليه فقط اي الباء مصحوبة فيكون بمعنى الصحبة ويجوز تعلق
الظرف به **علة** منصوب على انه خبر كان والمعنى ان الاوسط لا بد ان
يكون علة لنسبة الاكبر الى الاصغر مع الخ من جاز ان يكون مع كونه علة
للنسبة مع الخ من علة **لحاق الواقع** ايضا **فلمي** لانه يعطي اللمية
في الخارج كقولنا زيد متغير الاخلاط وكل متغير محموم فزيد محموم
جاز الاوسط وهو متغير الاخلاط كان علة لثبوت نسبة المحموم الى
زيد في الخارج كما ان علة لثبوت تلك النسبة في الخارج ايضا **والا** اي ان
لم يكن كذلك بان لا يكون علة للنسبة الا في الخارج فقط **فانى** اي فهو
برهان انى لانه يفيد انية النسبة اي تحققها في الخارج دون الخ من
المثال قولنا زيد محموم وكل محموم متغير الاخلاط فزيد متغير الاخلاط
جاز الاوسط وهو محموم وان كان علة لثبوت تغير الاخلاط في الخارج

الا انه

اي الخارج

لا انه ليس علة لها في الخارج بل الامر بالعكس **واما جعلى** عكس
علمي وهو اما برهاني او الجعلي **ينالب من المشهورات والمسلمات**
اما المشهورات فهي القضايا التي تشتهر فيما بين الناس كقولنا الكذب
قبيح والعدل حسن والظلم قبيح وتختلف المشهورات بحسب اختلاف
الزمان والامكنة والاقران فلكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم
كقبح تزويج الحيوانات عند اهل الهند دون غيرهم واما المسلمات
فهي القضايا التي تسلم من الخصم مبينين على الكلام الازم الخصم
سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة او بين عليهما كما في
تسليم مسائل الاصوليين للفقه والغرض منه افناع العاصر عن
درك البرهان **واما خطابي وهو ينالب من المقبولات**
والمظنونات اما المقبولات فهي القضايا المأخوذة من يعتقد
فيه كعلم او رؤيا واما المظنونات فهي التي يعتقد فيها
اعتقادا راجحا كقولنا حائط ينتشر فهو منهدم والغرض
منه ترغيب الناس فيما ينفعهم من ترغيب الاخلاف وامر الحيوان
والدنيا كما يفعله الوعاظ والخطباء **واما شعري ينالب**
من المخيلات وهي التي تخيل بتاثير النفس منها اما قابضا
فتنفر او بسطا فترغب كما اذا اميل الخمر بما فوقه سيالة
اخيلت النفس وربما غثيت وشربها واذا اميل العسل مرة فيما
افعمت وتنفرت عن اكلها والغرض منه انفعال النفس بالترغيب
والترهيب وبتزيين شيء او تشنيعه كتاثير الوزن والصوت الطيب **واما سفسطه**
ينالب من الوهميات والمشبهات اما الوهميات فهي
قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات كقولنا كل
موجود مشار اليه ويورد العلم قضايا لا يتامل بها وهو واما المشبهات فهي
فهو القضايا الكاذبة الشبيهة بالحق اما من حيث الصورة كقولنا الصورة
الغير المنغوسة على الجدار انها مرسومة وكل مرسوم صهال فينتج ان تلك
الصورة صهالة واما من حيث المعنى كقولنا كل انسان ضحاك
انسان وكل انسان ومرسر فهو مرسر ينتج ان بعض الانسان مرسر وهو
بين ان موضوع الصغرى ليس بموجود اي ليس بثابت وبحد فاعلم انه
انه انسان ومرسر

فصل في اجزاء العلوم

اجزاء العلم ثلاثة كما قال **اجزاء العلوم** ثلاثة الاول **الموضوعات** وهي

الخ يبحث عنها في العلم عن اعراضها الذاتية كالتصور
التصديق لان في العلم بانه يبحث في المنطق عن اعراضها الذاتية
على ما عرفت في صدر الكتاب وكالكلمة والكلام للعلم النحوي بانه
يبحث في النحو عن اعراضها من الاعراب والبناء وكيفية التركيب
وغيرها والثاني المباحث وهي اما تصورات او تصديقات اما التصورات
فهي حمج وع الموضوعات اي تعاريفها كتعريف الكلمة مثلا
باللفظ الموضوع للمعنى واجزائها بالجر عطف على قوله الموضوعات
اي حمج وع اجزاء الموضوعات كتعريف اجزاء الكلمة من اللفظ والوضع
والمعنى المفرد واعراضها بالجر ايضا عطف على قوله الموضوعات
اي حمج وع اعراض الموضوعات كتعريف ما يعرض للكلمة من الاعراب
والبناء وغيرهما او اما التصديقات فهي مفج مات بينة واضحة
شهية الاخوة بنفسها او مفج مات ماخوذة مقبولة ممن
يحتفج به غير بينة بنفسها اي عن المتكلم بها بحسر الفاء
تبتني على صيغة المفاعيل المجهول من الابتناء اي تبتنا عليها اي
على المفج مات البينة والماخوذة فبامات العلم مجهول مجهول
لقوله تبتني والثالث المسايل وهي قضايا تطلب في العلم اي
القضايا المطلوبة البرهان عليها في العلم كالمسايل المعروفة في
المنطق والنحو وغيرهما من العلوم والمسايل مع موضوعات ومحمولات
اما موضوعاتها فهي اما موضوع العلم كقولنا في النحو مثلا
كل كلام اما بسيط كزيد قام او لا فالكلام موضوع علم النحو او
نوع منه اي نوع من موضوع العلم كقولنا كل اسم اما مفرد او مبني
فالاسم نوع من الكلمة التي هي موضوع العلم او عرض ذاتي له
اي عرض ذاتي لموضوع العلم كقولنا البناء اما بسبب المشابهة
لمبني الاصل او بسبب عدم التركيب فالبناء عرض ذاتي للكلمة
او مترکبا بان يكون موضوع المسايل مركبا مع موضوع العلم وعرضه
الذاتي كقولنا كل كلمة معربة اما منصرفة او غير منصرفة بالكلمة
موضوع العلم وضع اخيرا في مقابلة الاعراب الخ هو عرض ذاتي
لها او مبرکب من نوع موضوع العلم وعرضه الخ اعني كقولنا كل اسم معرب
اما بالحروف او بالحركات فالاسم نوع من موضوع العلم ووضع اخيرا في المسالة
مع كونه معربا او الاعراب عرض ذاتي له واعلم ان المقصود من ايراد الامثلة

ايضاح

ايضاح المواضع سواء طابقت الواقع او لا فان التمثيل يعمل بمجرد
الفرض والامثلة التي اوردتها ان كانت غير مطابقة للواقع وجب لا
محالة ان تنجر ذيل الاغماض على العقلاء الخ لا منافشة في المثال
واما محمولاتها اي محمولات المسايل وهي امور خارجة عنها
اي عن موضوعاتها الخ لو كانت اجزاء للموضوعات لم يحتج في
تبيين تحققها الى برهان لامتناع ان يكون جزء الشيء مطلوبا بالبرهان
لانها تحتاج في ثبوت محمولات المسايل للموضوعات الى البرهان
كما عرفت وان المسايل هي القضايا المطلوب التي يبرهن عليها
في العلم والمحمولات خارجة عن الموضوعات يبرهن عليها
لاحقة بالرفع صفة بعد صفة لقوله امور اي محمولات المسايل
امور خارجة عن الموضوعات عارضة لها الخ انها والعارض للشيء
ما يكون محمولا عليه خارجا عنه وما يلحق الشيء لانه كالضحك
اللاحق للانسان واسكة انه انسان لو يفرق كالحركة بالارادة
اللاحقة للانسان واسكة انه حيوان او امر خارج عنه مساو له
كالضاحك العارض للانسان واسكة الضحك فان كلتا العوارض
الخ انما ما لا يكون بينها وبين المعروضات واسكة فيكون المسايل
غير محتاجة الى البرهان وهي بخلاف ما ذكر من ان المسايل هي
القضايا المطلوبة التي يبرهن عليها في العلم فكلتا العوارض
الخ انما لا يكون الخ انما لا يكون بينها وبين المعروضات واسكة
بحسب نفس الامر واما العلم بثبوتها الحاصل بها يحتاج الى
البرهان وفج يقال اي كما يقال الصباح ابيض على ما ذكر ذلك
يقال الصباح لما يبيض به قبل المفعوج وقال المفج مات
ايضا لما يتوقف عليه الشروع بوجه الخبرة اي البصيرة
وهي امر اعتبارية كتعريف العلم وبيان الحاجة اليه
اي بيان ماهيته وعرضه وموضوعه وفج غرضه على ما ذكر من وجهه
الثلاثة في صدر الكتاب بما ينبغي فج اذ اخر هذا اوان الشروع في شرح
الكتاب والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب ولولا فياض
الموهبة السلطانية الخ فيه فج مهالج المملكة السليمانية لما
تعرضت لذلك الامر العظيم ولا نصبت لهذا الخطب الجسيم
فيها ت ما اللام بالفتح وطهمة الفتى واتاه اعرب نفسه في

الألوكة
www.alukah.net

استخفوا مرتبة التصنيف ولا سيما في فن نبال منقبة النائب
ومع ذلك لو وقع صنعي عنه القضرة العوانية ع حيز القبول
لا اشتهر في الاقطار اشتهار الشمس والقمر ولم يتم المأمول من مختار
الاخبار ومحاسن الخلان لم يتعاوزا عما فيه من السهو والنسيان لعلة
والقصران وان عثروا على العكس الصريح جليشرحوه بالتصحيح
جبر الله تعالى من تأمل صنعتي ... وقابل ما فيه من السهو بالعفو
واصلح ما اخطأت فيه بفضله ... وعفيه واستغفر الله من سهو
فانه معترف بغلة البضاعة وقلة الاطلاع لم يتيسر لي الاطلاع على الكتب المتعلقة بالاعلى شرح الرسالة
الشمسية فاستحضرت منه المسائل على حسب ما وقع وقع كما بي
واستخرجت منه الجوابات على وفق رقيمه وقع كما بي مكتبة هذا
الكتاب نبصرة لمن تبصر ونبذة قرة لمن اراد ان يتبصر والله
المستعان وعليه التكلان ثم الكتاب بحمد
الله تعالى وحسن عونه على يد
افقر العباد لرحمة
الجواد عبد
المشهور
الوحيد
بن العابدين

عدد الصفحات ٣٤
عدد الاسطر مختلف